مُنظَّماتُ المجتمعِ المدنيِّ ودورُها في حمايةِ حقوقِ كبارِ السنِّ

في ظلِّ التَّنميةِ المستدامةِ

(بحث للنشر لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق)

إعداد الباحثة

هناء عبد الحميد محمد فرج

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور

شريف يوسف خاطر

أستاذ القانون العام

رئيس جامعة المنصورة

٢٠٢٤

مُنظّمات المجتمع المدنيِّ ودورُها في حمايةِ حقوق كبار السنِّ في ظلِّ التّنمية المُستدامة

المُلخّص:

لقد تطوّر وتوسّع مفهومُ المجتمع المدنيِّ منذ أن أصبح شائعًا لأوّل مرّةٍ في الثمانينيّات، حيث شهد العالمُ نموّ وتطوُّرَ حركةِ المؤسّسات غير الحكوميّة؛ وقد مهّد ذلك الطّريقَ لتصعيدِ المَوجات الفكريّةِ حول المجتمع المدنيِّ، وأبرزت دورَه كشريكٍ رئيسٍ في التّنمية، وصارت قضايا المجتمعِ المدنيِّ ولا سيّما القضايا المتعلّقة بحقوق الإنسان من أهمِّ القضايا المطروحةِ على أجندةِ أعمال القرن الحادي والعشرين. وتُعدُّ قضايا كبار السنِّ (المُسنّين) من القضايا المُهمّة التي شغلت العالمَ في الآونةِ الأخيرة؛ نظرًا للتحوُّل الديمغرافيِّ الذي شهِدَه معظمُ دول العالم، والذي أظهر ازديادَ نسبةِ كبار السنِّ في كافّة البلدان؛ ممّا جعل مُهمّة الاهتمامِ بهم من جانبِ الحكوماتِ أمرًا شاقًّا في ظلِّ تداعيات الأوضاعِ الاقتصاديّة الرّاهنة الناتجة عن جائحةِ كرونا. فباتَ لزامًا على مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ التي ترمي إلى تأمين مستوًى مناسبٍ من العيشِ لكافّةِ أفراد المجتمعِ وفئاتِه، ومنهم فئةُ كبارِ السنِّ، أن تتكاتَفَ مع المنظّماتِ الحكوميّةِ من أجل تحقيقِ أكبرِ قدرٍ من العدالة الاجتماعيّةِ لكبار السنِّ في ظلِّ خطّةِ التّنمية المُستدامة ٢٠٣٠.

الكلماتُ المفتاحيّة: كبار السنِّ، مُنظّمات المجتمع المدنيِّ، حماية كبار السنِّ، المُسنّين، التّنمية المُستدامة.

Keywords: Civil Society Organizations, Social Welfare, Sustainable Development, Elderly.

مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ ودورُها في حمايةِ حقوق كبار السنِّ في ظلِّ التّنميةِ المُستدامةِ

مقدّمة:

مع تزايُدِ أعداد المُسنّين وتغيُّر أنماطِ الحياة العائليّة، أصبح من الضّروريِّ أن تتكاتَفَ جهودُ الأسرةِ والدّولة ومُنظّمات المجتمع المدنيِّ لتوفير الرّعايةِ الاجتماعيّةِ اللّازمة، وتلبية احتياجاتِ كبار السنِّ، في ظلِّ التغيُّراتِ المجتمعيّةِ الحديثة، وضمان حصولِهم على حياةٍ كريمةٍ في ظلِّ الشّيخوخة(١).

وإيمانًا بأهميّةِ دورِ المجتمعِ المدنيِّ التنمويِّ، والذي يتعدّى مجرّدَ إغاثةِ الفئات الضّعيفةِ والمُهمّشة في المجتمعِ، فقد أفرد المُشرّعُ الدّستوريُّ المصريُّ المادّة (٧٥) من دستور ٢٠١٤(٢)، من أجل توفيرِ المناخِ التّشريعيِّ والسياسيِّ المناسب، والذي يسمَحُ للمجتمعِ المدنيِّ بالمشاركةِ الفعّالةِ في خطّةِ التّنميةِ المُستدامة.

ويقع على عاتقِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ واجبٌ دستوريٌّ تُجاه كبارِ السنِّ. حيث حرص عديدٌ من دساتيرِ الدُّولِ على تشجيعِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ على المُشاركةِ في رعايةِ كبار السنِّ، وهذا ما أكّده الدّستور المصريُّ الصّادر سنة ٢٠١٤، حيث نصّت المادّة (٨٣) منه على أنه "تلتزمُ الدّولةُ بضمانِ حقوقِ المُسنّين...، كما تُشجّع مُنظّمات المجتمع المدنيِّ على المشاركةِ في رعاية المُسنّين".

ونجد أنه في سبيلِ تحقيقِ المجتمع المدنيِّ لأهدافِ التّنميةِ المُستدامة، اصطدم بعديدٍ من العقباتِ والمشكلاتِ التي أبطأتْ من مسيرةِ المجتمعِ المدنيِّ نحو التّنمية؛ ممّا دفع المُشرّع المصريّ لإصدارِ التّشريعاتِ التي تُعزّز من أداءِ المجتمعِ المدنيِّ ومنظماته بفاعليّة، باعتبارِه شريكًا مهمًّا في النّظام

---

(١) **د/ سوسن عثمان عبد اللطيف**، دور القطاعِ الأهليِّ في رعايةِ كبار السنِّ، (رعاية كبار السنِّ في مصر الواقع والمستهدف)، المركز القوميُّ للبحوث الاجتماعيّةِ والجنائيّةِ بالتّعاون مع وزارةِ التّضامن الاجتماعيِّ، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٤١.

(٢) تنصُّ المادّة (٧٥) من الدّستور المصريِّ على أنه: «للمواطنين حقٌّ تكوين الجمعيّاتِ والمؤسّساتِ الأهليّة على أساسٍ ديمقراطيٍّ، وتكون لها الشخصيّةُ الاعتباريّةُ بمجرّد الإخطار. وتمارس نشاطَها بحُريّة، ولا يجوزُ للجهاتِ الإداريّة التدخُّلُ في شؤونِها، أو حلُّها أو حلُّ مجالسِ إداراتِها أو مجالس أمنائها إلا بحكمٍ قضائيٍّ».

الديموقراطيِّ في الدّولة الحديثة، إلى جانب القطاعِ الخاصِ والعامِّ، فهو يُعدُّ بمثابةِ حلقةِ الوصلِ بين الحكومةِ والشّعب(٣).

أهداف البحث:

تهدف هذه الدِّراسةُ إلى تسليطِ الضّوءِ على الحاجةِ الملحّةِ لتحويل دورِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ من مجرّد مؤسّساتٍ إغاثيّةٍ ورعائيّةٍ إلى كياناتٍ فاعلةٍ في دفع عجَلةِ التّنميةِ المُستدامة. حيث تسعى الدِّراسةُ إلى تغييرِ النّظرةِ التقليديّة لهذه المنظّماتِ، وإبراز دورِها المحوريِّ في تحقيقِ تنميةٍ شاملةٍ ومستدامةٍ تعود بالنّفع على الأجيالِ الحاليّةِ والمستقبليّة.

مُشكلة البحث:

تُواجه الدُّولُ تحدّياتٍ كبيرةً في تلبيةِ احتياجات كبارِ السنِّ، خاصّةً في ظلِّ أهدافِ التّنمية المُستدامةِ الشّاملة؛ لذلك، أصبحَ من الضّروريِّ إشراكُ القطاعِ الثالث، ممثّلًا في مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ، إلى جانب القطاعيْنِ الحكوميِّ والخاصِّ. حيث تُسهِم هذه الشّراكةُ في سدِّ الفجواتِ الخدميّةِ وتقديم الرِّعايةِ الشّاملةِ لكبار السنِّ؛ ممّا يُسهم في تحقيقِ التّنميةِ المُستدامةِ لجميع أفرادِ المجتمع. وبصدد ذلك يثورُ عديدٌ من التّساؤلات:

- ما الدّورُ الذي تلعبُهُ مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ في ترسيخ الحقوقِ والحريّاتِ العامّة لكبار السنِّ؟
- ما المُعوّقاتُ التي تواجه مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في المجتمع المصريِّ؟
- ما الآليّاتُ التي تُؤدّي إلى تفعيلِ دورِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في حمايةِ حقوق كبار السنِّ؟
- ما دورُ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في الاستفادةِ من خبراتِ وكفاءاتِ كبار السنِّ؟
- ما دورُ كبارِ السنِّ في تنفيذِ خطّةِ التّنمية المُستدامة؟

---

(٣) **د/ نادية أيت عبد المالك**، دور المجتمعِ المدنيِّ في التحوُّل الديمقراطيِّ لحماية الحقوقِ والحريّاتِ في تعزيزِ الحكم الراشد (دراسةٌ تطبيقيّةٌ لمؤسّسات المجتمعِ المدنيِّ العربيِّ)، دراسات وأبحاث المجلّةِ العربيّةِ للأبحاث والدِّراسات في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، مجلد ١١، ع/ ٢، السنة الحادية عشرة، ٢٠١٩، ص١٩٠.

خطة البحث:

تعرِضُ الدِّراسة لموضوعِ البحثِ من خلال مبحثيْنِ رئيسين، وذلك على النّحو التّالي:

المبحث الأول: مُنظّمات المجتمعِ المدنيّ ودورُها في حمايةِ حقوق كبار السنّ.

المطلب الأول: ماهيّة مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ.

المطلب الثاني: الإطار الدُّستوريُّ والتّشريعيُّ المقارن للحقِّ في تكوينِ الجمعيّات.

المطلب الثالث: دورُ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في حمايةِ حقوق كبار السنّ.

المطلب الرابع: التّحديّاتُ التي تُواجه مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في دعم المُسنّين.

المبحث الثاني: التّنميةُ المُستدامةُ وكبار السنّ.

المطلب الأول: مفهومُ التّنميةِ المُستدامةِ وأهدافها.

المطلب الثاني: مُشاركةُ كبار السنِّ في تحقيقِ التّنميةِ المُستدامة.

الخاتمة.

التّوصيات.

المراجع.

المبحث الأول

مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ ودورُها في حمايةِ حقوقِ كبارِ السنِّ

تمهيد:

أصبح وجود مُنظّمات المجتمعِ المدنيِّ في العصرِ الحاليِّ متطلّبًا مهمًّا من ضروريّاتِ الحياةِ المعاصرةِ التي أتَتْ بها التّنميةُ والتطوّرُ السّريع في كافّةِ المجالات. فكلّما زادتْ إنجازاتُ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ وحجم المشاركةِ فيه، كلّما زادَ ازدهارُ الأممِ وتقدُّمها(٤).

وفي مجالِ حقوقِ الإنسان نجدُ أن مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ ليست حديثةَ العهدِ في هذا الشّأن، بل كان لها دورٌ بارزٌ منذ أكثر من قرنٍ من الزّمان، حيث أسهمت في تحقيقِ تقدُّمٍ ملموسٍ في مجالاتٍ عدّة، كالتّعليمِ والصّحةِ والقضاءِ على الفقرِ والجوع، وحماية الأطفالِ والمرأة.

لذا سوف نتناولُ دراسةَ هذا المبحثِ في أربعةِ مطالب: يتناول (المطلبُ الأوّل) ماهيّة مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ، ويتناول (المطلب الثاني) الإطار الدُّستوريّ والتّشريعيّ المقارن للحقِّ في تكوينِ الجمعيّات، ويتناول (المطلب الثالث) دور مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في حمايةِ حقوق كبارِ السنِّ، ويتناول (المطلب الرابع) التّحدّيات التي تُواجِه مُنظّمات المجتمعِ المدنيِّ في دعم المُسنّين.

---

(٤) **د. سالي محمود عاشور**، قانون الجمعيّاتِ الأهليّة الجديد رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩ ومعالجة إشكاليّاتِ القانونِ (٧٠) لعام ٢٠١٧، دراساتٌ في حقوق الإنسان، منشورٌ على الموقع الإلكترونيِّ: تاريخ الاطّلاع: ١٢/ 2/ ٢٠٢٢.
https://hrightsstudies.sis.gov.eg

المطلب الأول

ماهيّةُ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ

قد شهِد العقدُ الأخيرُ من القرن العشرين إحياءَ دورِ تنظيماتٍ أُطلق عليها مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ، والتي ظهرت بأطرٍ وتسمياتٍ مختلفة، كالجمعيّاتِ التعاونيّةِ والنّقاباتِ والأحزابِ والاتّحادات المهنيّةِ والنوادي والجمعيّاتِ الثقافيّةِ والرياضيّةِ والجمعيات الأهليّة، وما إلى غير ذلك من النّشاطات التطوعيّةِ غير الحكوميّة(٥).

وتدعو عديدٌ من دساتيرِ الدُّول(٦) لخلقِ تشريعاتٍ تدعم وجودَ قطاعٍ مدنيٍّ قويٍّ ومستقلٍّ. ويرجع ذلك لعديدٍ من الأسبابِ، أهمُّها: حمايةُ حريّاتِ التّعبيرِ والاجتماع والتجمُّع السلميِّ المعترف بها دستوريًّا ودوليًّا، وتضمّنتها المواثيقُ الدوليّةُ والإقليميّةُ التي تربطُ فيما بين الدُّول(٧). ونظرًا لأهميّةِ دورِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في حماية حقوقِ كبارِ السنِّ وتحقيق أهدافِ التّنميةِ المُستدامة، سوف تتناولُ الدراسةُ في هذا المطلبِ بيانَ ما المقصود بمُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ، وما دورُ المجتمعِ المدنيِّ في تحقيق أهدافِ التّنميةِ المُستدامة، وذلك على النّحو التّالي:

أولًا: ما المقصودُ بمُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ: (civil society):

يعدُّ مصطلحُ المجتمعِ المدنيِّ حديثًا نسبيًّا، حيث انتشر في الثمانينيّات(٨). وتمّ التطرُّقُ إليه في سياقِ العولمةِ الثقافيّة التي اجتاحت العالمَ الثالثَ في الأعوامِ الأخيرة في نطاق العلومِ الاجتماعيّةِ والسياسيّة، والمقصود به تنظيماتٌ جماعيّةٌ وليست فرديّة، وقد رسّخ المصطلحُ فكرةَ أنها تنظيماتٌ

---

(٥) **د/ مروة حمدي رياض**، مُنظّمات المجتمعِ المدنيِّ وتنمية المُواطنةِ لدى المرأةِ المصريّة، دراسةٌ سوسيولوجيّةٌ بمحافظة الدقهليّة، مجلة كلية الآداب، جامعة المنصورة، ع/ ٥٤، يناير ٢٠١٤، ص١٠٩٠.

(٦) مثال: الدُّستور المصري لسنة ٢٠١٤، المادّة (٧٥)؛ المادّة (٥٣) من الدُّستور الجزائريِّ الصّادر في ٢٠١٦؛ المادّة (٣٣) من دستور دولةِ الإماراتِ العربيّة المتّحدة الصّادر عام ١٩٧١ وتعديلاته في عام ١٩٩٦؛ المادّة (٤٥) من الدُّستور القطريِّ الصّادر في عام ١٩٧٢.

(٧) ليون إي. آيريش، وآخرون، دليل القوانين المؤثّرة في منظّماتِ المجتمع المدنيِّ، أُعِدّ هذا الدّليلُ لمعهدِ المجتمع المدنيِّ المنفتح بالتّعاونِ مع المركزِ الدوليِّ لقانون المنظّماتِ غير الهادفةِ للرّبح، ترجمة: د. محمد أحمد شومان، ط/١، جمعية الأمل العراقيّة، ٢٠٠٧، ص١٦.

(8) **R .Cooper**, What is Civil Society, its role and value in 2018? University of Birmingham, 15 October 2018, p.5. «The term civil society became popular in the 1980».

ذات طابعٍ تطوعيٍّ لأعضائها غير خاضعةٍ للجهاتِ الحكوميّة، والهدف من إنشائها خدمةُ مصالحَ وأهدافٍ مشتركةٍ من أجلِ تنميةِ إمكاناتِ أفرادِ المجتمع(٩). كما عرّفه بعضهم من حيث المبدأ، بأنه: "مجموعةُ التّنظيماتِ التي تنشأ بالإرادةِ الحرّة لأعضائها والتي تملأُ المجالَ بين الأسرةِ والسُّوق والدّولة، بهدف خدمةِ مصلحةٍ أو قضيّةٍ أو التّعبير عن مشاعرَ مشتركةٍ بشكلٍ رسميٍّ يحترم حقّ الآخرين في أن يفعلوا نفسَ الشّيء"(١٠).

ويعرفُ المجتمعُ المدنيُّ على أنه «منظّماتٌ تطوعيّةٌ وغير حكوميّةٍ وغير هادفةٍ للرّبح يؤسّسها الناسُ لإشباعِ الحاجاتِ ومواجهة المشكلاتِ سواء لأنفسهم أو للآخرين في المجتمع»(١١). وعرّفه آخرون بأنه «مجتمعٌ مستقلٌ إلى حدٍّ كبيرٍ عن إشرافِ الدّولةِ المباشر، فهو يتميّزُ بالاستقلاليّةِ والتّنظيم التلقائيِّ وروح المبادرةِ الفرديّة والجماعيّة، والعمل التطوعيِّ، والحماسةِ من أجلِ خدمةِ المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة، ورغم أنه يعلي من شأن الفرد إلا أنه ليس مجتمع الفردية بل على العكس مجتمع التضامن عبر شبكة واسعة من المؤسسات»(١٢).

ويتّضح من التّعريفاتِ السّابقة أن المجتمعَ المدنيّ يُعدُّ جهةً فاعلةً بارزةً يُمكنها المساعدةُ في تشكيلِ السّياسات من خلالِ التّعبيرِ عن احتياجاتِ ومطالبِ الأشخاصِ الذين يعملون معهم(١٣).

---

(٩) م/د. أحمد حسن الربيعي، د/م. أحمد جاسم مطرود، دورُ منظّماتِ المجتمع المدنيِّ في تدعيم الرّعايةِ الاجتماعيّةِ – الخدمات والبرامج الموجّهة للمسنّين نموذجًا ورؤية نظريّة وملامح تطويريّة، مجلّةُ كليّةِ التّربية الأساسيّة للعلوم التربويّةِ والإنسانيّة، جامعة بابل/ كليّة الآداب/ قسم علم الاجتماع، ع/ ٤٠، ٢٠١٨، ص٥٦٨.

(١٠) **أ.د/ صلاح محمد زين الدين**، دورُ منظّماتِ المجتمع المدنيِّ في تمكين المرأة المصريّة وتحقيق التنميةِ المُستدامة، مجلة البحوثِ القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عددٌ خاصٌّ بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٦٢.

(١١) **أ.د/ مصطفى محمد قاسم، د. غانم بن سعد الغانم**، دورُ مؤسّساتِ المجتمع المدنيِّ في تحقيق التنميةِ الاجتماعيّةِ للشّباب السعوديِّ في ضوءِ رؤيةِ المملكة ٢٠٣٠، مجلة دراسات في الخدمةِ الاجتماعيّةِ والعلوم الإنسانيّة، مجلد (٤٦)، رقم (٢)، أبريل ٢٠١٩، ص٤٢.

(١٢) **أ.د/عبد الرحمن صوفي عثمان، د/ محمود محمود عرفان**، دور منظماتِ المجتمعِ المدنيِّ في دعم خدماتِ الرّعايةِ الاجتماعيّة في المجتمع العمانيِّ، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعيّة، جامعة السُّلطان قابوس، ص٧٢.

(13) UNECE, Meaningful participation of older persons and civil society in policymaking, Guidance note, August 2021, p.8, «Civil society is a prominent actor who can help shape policies by articulating the needs and demands of the people they work with».

في مصر: عرّف القانونُ رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩، والخاصُّ بشأنِ تنظيمِ ممارسةِ العمل الأهليِّ في مصر، في المادة الأولى منه منظّمةَ المجتمعِ المدنيِّ أو الجمعيّة بأنها «كلُّ جماعةٍ ذات تنظيمٍ تهدف إلى المساهمةِ في تنميةِ الفرد والمجتمع وتحقيق متطلّباته، وتعظيم قدراته على المشاركةِ في الحياة العامّةِ والتّنمية المُستدامة، ويتمُّ تأسيسُها وفقًا لأحكامِ هذا القانون. وتتألّف بحدٍّ أدنى من عشرةِ أشخاصٍ طبيعيّين أو اعتباريّين أو منهما معًا»(١٤).

وجاءت فلسفةُ القانونِ الجديد (القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩) لتنظيم ممارسةِ العمل الأهليِّ بدلًا من القانون ٧٠ لسنة ٢٠١٧، لتظهرَ فلسفةُ الدّولةِ التي تبنّتها من أجلِ تحفيزِ المجتمع المدنيِّ في إنشاء الجمعيّاتِ والمؤسّساتِ الأهليّة، والاتّحادات والمنظّمات الإقليميّةِ والأجنبيّة غير الحكوميّةِ المصرّح لها بالعملِ في مصر، وتحسين أدائها من أجل خدمةِ المجتمع، وذلك اعترافٌ من الدُّول بأهميّةِ دورِها المنوط به في تحقيق خططِ وأهدافِ التّنميةِ المُستدامة باعتبارِها شريكًا فعالًا في النُّهوض بالتّنمية؛ ممّا يعكس توجُّهَ الدّولةِ من جانبها نحو إزالةِ التوتُّرِ الشّديدِ في علاقتِها مع تلك المؤسّسات، والذي وصل إلى حدِّ المواجهةِ القضائيّةِ بينهما في أعقابِ ثورة ٢٥ يناير مع ظهورِ قضيّةِ التّمويلِ الأجنبيِّ للمنظّماتِ الدفاعيّةِ والحقوقيّة(١٥).

ويُعرّف الاتّحاد الأوروبيُّ المجتمعَ المدنيَّ بأنه «جميع أشكالِ العملِ الاجتماعيِّ الذي يقوم به أفرادٌ أو جماعاتٌ لا تربطهم صلةٌ بالدّولةِ ولا يخضعون لإدارتِها»(١٦). كما عرّف الاتّحاد الأوروبيُّ

---

(١٤) نشر في الجريدة الرسميّة، العدد ٣٣ مكرر (ب)، في ١٩ أغسطس ٢٠١٩.

(١٥) **د/ هدى الشاهد**، قانون الجمعيّاتِ الأهليّةِ لعام ٢٠١٩: خطوة على طريقِ تحرير العملِ الأهليِّ، دراساتٌ في حقوق الإنسان، مقالٌ منشورٌ على الموقع الإلكتروني: تاريخ الاطّلاع: ٢٠٢٢/٢/١.

https://hrightsstudies.sis.gov.eg/دراسات-وتقارير/دراسات/قانون-الجمعيات-الأهلية-لعام-٢٠١٩-خطوة-على-طريق-تحرير-العمل-الأهلي

(16) **Rachel Cooper**, What is Civil Society, its role and value in 2018? University of Birmingham, 15 October 2018, p.4. « the EU defines Civil society refers to all forms of social action carried out by individuals or groups who are neither connected to, nor managed by, the State».

منظّمةَ المجتمعِ المدنيِّ بأنها «هيكلٌ تنظيميٌّ يخدم أعضاؤه المصلحةَ العامّةَ من خلال عمليّةٍ ديمقراطيّة، ويقوم بدورِ الوسيطِ بين السُّلطاتِ العامّةِ والمواطنين»(١٧).

ويُستخدم مصطلحَا "المجتمع الأهلي" و"المجتمع المدني" أحيانًا بشكلٍ مترادفٍ، لكنّهما يُشيران إلى مفاهيمَ مختلفةٍ. فالمجتمع الأهليُّ يُشير إلى مجموعاتٍ من الناسِ تربطهم علاقاتٌ اجتماعيّةٌ وثقافيّةٌ وروابطُ وأعرافٌ تقليديّة. بينما يُشير المجتمعُ المدنيُّ إلى مجموعةٍ من الأفرادِ تجمَعُهم مصالحُ مشتركةٌ وقيمٌ متقاربةٌ كالمُواطنةِ والمساواة(١٨).

ثانيًا: دورُ المجتمعِ المدنيِّ في تحقيقِ أهدافِ التّنميةِ المُستدامة:

لقد حدث على مستوى العالمِ في الحقبةِ الأخيرةِ عديدٌ من التغيُّراتِ الاجتماعيّةِ والاقتصاديّةِ والسياسيّةِ، والتي كان لها أثرٌ بالغٌ في تصاعدِ الاهتمامِ الخاصِّ بالدّور التنمويِّ لمُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ(١٩)، كما أدّى تقليصُ دورِ الدّولةِ واتّساع قوى السُّوق إلى إبرازِ أهميّةِ المجتمع المدنيِّ ومنظماته، والتي تكرّس جهودَها للدّفاع عن الحقوقِ. حيث تلعبُ مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ دوراً محوريًّا في دفع التّغييرِ وتحقيق التّنمية في مختلفِ المجالات. وتتميّز هذه المنظّماتُ بكونها تكويناتٍ مؤسسيّةً تطوعيّةً تسعى إلى تحقيقِ مصالحَ أو غاياتٍ مشتركةٍ، سواء كانت تتعلّقُ بأفرادِها أو بالمجتمع ككلٍّ(٢٠).

---

(17) https://eur-lex.europa.eu/summary/glossary/civil_society_organisation.html?locale=en. [on link][accessed 20/1/2022] «A civil society organisation is an organisational structure whose members serve the general interest through a democratic process, and which plays the role of mediator between public authorities and citizens».

(١٨) **د/ محمد فتحي محمد إبراهيم**، الضّوابطُ الدُّستوريّةُ والقانونيّةُ لممارسة العمل الأهليِّ، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٣، ع/٨٦، ديسمبر ٢٠٢٣، ص٧٧٨.

(١٩) **د/ فراج سيد محمد فراج**، منظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ وقضايا حقوق الإنسان في مصر، دراسةٌ ميدانيّةٌ على عيّنةٍ من الجمعيّاتِ الأهليّةِ في محافظة الإسماعيليّة، مجلة كليّة التّربية، بورسعيد، ع/٧، ج/٢، ٢٠١٠، ص٦٤.

(٢٠) **أ.د/ صلاح محمد زين الدين**، دَوْر منظماتِ المجتمعِ المدنيِّ في تمكين المرأةِ المصريّةِ وتحقيق التّنميةِ المستدامة، مرجع سابق، ص٧٣.

ويعدُّ المجتمعُ المدنيُّ مكوِّنًا مهمًّا من مكوِّناتِ الأنظمةِ الديمقراطيّة التي تُسهم في السِّياساتِ الفعالةِ والتّنمية العادلة والمستدامة والنمو الأكثر شمولًا والديمقراطيّة التشاركيّة[٢١]. ومنذ بدايةِ انطلاقِ العمل الاجتماعيِّ التطوعيِّ وهو يُؤدّي دوراً مهمًّا في التّنمية، غير أنه لم يَحْظَ بالاهتمامِ اللّائقِ به من المخطّطين والاقتصاديّين، ولا سيّما في الدُّولِ النّامية. ويرجع ذلك لاقتصارِ دورِه على توفيرِ الخدماتِ والرِّعايةِ الاجتماعيّة لشرائحِ المجتمعِ المهمّشة والضّعيفة[٢٢]. وقد اعترفت خطّةُ التّنميةِ ٢٠٣٠، بدور المجتمعِ المدنيِّ في وضعِ الاستراتيجياتِ والسِّياساتِ الوطنيّة، وعمليّة التّنفيذ، وعمليّة الاستعراضِ والإبلاغ على الصّعيدينِ الوطنيِّ والدوليِّ[٢٣].

ونجد أن القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩، والخاصُّ بشأنِ تنظيمِ ممارسةِ العمل الأهليِّ في مصر قد وضع إطاراً واضحاً لمجالات عمل منظمات المجتمع المدني، حيث سمح لها بالعمل في جميع المجالات التي تساهم في تنمية المجتمع، مع التأكيد على أهمية التوافق مع خطط الدولة[٢٤].

المطلب الثاني

---

(٢١) **د/ ريهام باهي**، إسهامُ المجتمعِ المدنيِّ في تحقيق أجندة ٢٠٣٠ للتّنميةِ المُستدامة: الدّورُ والتحدّيات، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة، أبريل ٢٠١٩. بحثٌ منشورٌ على الموقعِ الإلكتروني: تاريخ الاطّلاع:١٧/١/٢٠٢٢.

https://www.researchgate.net/publication/332173657_asham_almjtm_almdny_fy_thqyq_ajndt_2030_lltnmyt_almstdamt_aldwr_walthdyat

(٢٢) **د/ عدنان عبد الحميد القرشي** وآخرون، المجتمع المدنيُّ في دُولِ مجلسِ التّعاون، مفاهيمُه ومؤسّساتُه وأدوارُه المنتظرة، سلسلة الدّراساتِ الاجتماعيّةِ والعماليّة، ع/٤٣، إصدار المكتب التنفيذيِّ لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعيّة بدول مجلس التّعاون لدول الخليج، ط/١، ٢٠٠٦، ص٣٠.

(٢٣) قرارٌ اتّخذتْه الجمعيّةُ العامّةُ للأمم المتّحدة في ٢٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٥، الفقرات: (٧٨، ٧٩، ٨٤)، A/RES/٧٠/1.

(٣) تنص المادة (١٤) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩، على أن "تعمل الجمعيات في مجالات تنمية المجتمع المحددة في نظامها الأساسى دون غيرها، وذلك مع مراعاة خطط الدولة التنموية واحتياجات المجتمع. ويجب على الجمعيات في حال رغبتها في ممارســـة أنشطة بالمناطق الحدودية التى يصدر بتحديدها قرار من رئيس مجلس الوزراء الحصول على ترخيص بتنفيذ تلك الأعمال من الجهة الإدارية بعد أخذ رأى المحافظ المختص وموافقـــــــــة الجهات المعنية على النحو الذي تنظمه اللائحة التنفيذية لهذا القانون".

الإطارُ الدُّستوريُّ والتّشريعيُّ المقارن للحقِّ في تكوينِ الجمعيّاتِ

يُعدُّ تكوينُ الجمعيّاتِ ظاهرةً حديثةً نسبيًّا؛ نظرًا لأنّ تشكيلَ الجمعيّاتِ يتطلّبُ تجمُّعًا من الأفرادِ، وهو الأمرُ الذي كان يثيرُ قلقَ سلطاتِ الدّولةِ والأفراد في الماضي[٢٥]. ونظرًا للتوجُّهاتِ الدوليّةِ والإقليميّةِ لحمايةِ الحقوقِ والحُرّيات، وإيمانًا بأهميّةِ دورِ المجتمعِ المدنيِّ في تنميةِ المجتمع وتعزيز الديمقراطيّة، فقد نصّت غالبيّةُ دولِ العالم على الحقِّ في حريّةِ تكوينِ الجمعيّاتِ في دساتيرِها وقوانينها[٢٦]. والاعتراف بأن هذا الحقّ يُعدُّ أحدَ أهمِّ الحقوقِ الأساسيّة التي يتمتّعُ بها الأفرادُ في مختلفِ أنحاء العالم[٢٧].

وقد حظي الحقُّ في حريّةِ تكوين الجمعيّاتِ بتكريسٍ واسعٍ في عديدٍ من الوثائقِ الدوليّةِ والإقليميّة والدّساتيرِ الوطنيّة. من ذلك، ما نصّتْ عليه المادّة (٢٠) من الإعلانِ العالميِّ لحقوقِ الإنسانِ الصّادر في ١٩٤٨، حيث نصّتْ على أنه: "لكلِّ شخصٍ حقٌّ في حريّةِ الاشتراكِ في الاجتماعاتِ والجمعيّاتِ السِّلميّة. ولا يجوزُ إرغامُ أحدٍ على الانتماءِ إلى جمعيّةٍ ما"[٢٨]. وكذلك المادّة

---

(٢٥) **أ.د/ وليد محمد الشناوي، م. د./مصطفى صلاح الدين هلال**، التّنظيمُ القانونيُّ لممارسةِ العمل الأهليِّ "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كليّة الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عددٌ خاصٌّ بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٣٢٦.

(٢٦) من ذلك ما نصّت المادّة ١٩ من الدُّستور الهنديِّ الصّادرِ عام ١٩٤٩ على أنه "يكفل لجميعِ المُواطنين الحقُّ في في ... تكوين الجمعيّاتِ والاتّحادات"؛ ونصّت المادّة ١٢ من الدُّستور الألمانيِّ الصّادر في عام ١٩٤٩ المعدّل في ٢/ ١٢/ ١٩٦١ على أن "جميع المواطنين لهم حقُّ تكوينِ جماعاتٍ، بشرطِ ألا تتعارَضَ أهدافُها مع أحكامِ قانون العقوبات"؛ وتنصُّ المادّة ١٨ من الدُّستور الإيطاليِّ الصّادر عام ١٩٤٧ على أنه "للمُواطنين الحريّةُ في تأليفِ جمعياتٍ لأغراضٍ لا يحظرُها القانونُ الجنائيُّ على الأفراد، وذلك دون حاجةٍ لإذنٍ، والجمعياتُ السريّةُ محظورةٌ، وكذلك الجمعيّاتُ التي تسعى ولو بطريقةٍ غير مباشرةٍ إلى أهدافٍ سياسيّةٍ عن طريقِ تشكيلاتٍ ذات طابعٍ عسكريٍّ"/ **د/ محمد فتحي محمد إبراهيم**، الضوابطُ الدُّستوريّةُ والقانونيّةُ لممارسةِ العمل الأهليِّ، مرجع سابق، ص٨٠٢.

(٢٧) **د/ محمد فتحي محمد إبراهيم**، الضّوابطُ الدُّستوريّةُ والقانونيّةُ لممارسةِ العمل الأهليِّ، مرجع سابق، ص٨٠٢.

(٢٨) اعتُمد ونُشر على الملأ بموجبِ قرارِ الجمعيّةِ العامّة للأمم المتّحدة ٢١٧ ألف (د–٣) المؤرّخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.

(٢٢) من العهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوق المدنيّةِ والسياسيّةِ الصّادر في عام ١٩٦٦، الحق في حريّةِ تكوينِ الجمعيّات، وهو نصٌّ دوليٌّ ملزمٌ للدُّول الموقّعة(٢٩).

وعلى المستوى الاقليميِّ، نصّت الاتفاقيّةُ الأوروبيّةُ لحقوقِ الإنسانِ في المادّة (١١) على أنه: "١- لكلِّ إنسانٍ الحقُّ في حريّةِ الاجتماعاتِ السِّلميّة، وحريّة تكوينِ الجمعيّاتِ مع آخرين، بما في ذلك حقُّ الاشتراكِ في الاتّحاداتِ التجاريّةِ لحمايةِ مصالحه. ٢- ولا تخضع ممارسةُ هذه الحقوقِ لقيودٍ أخرى غير تلك المحدّدةِ في القانونِ حسبما تقتضيه الضّرورةُ في مجتمعٍ ديمقراطيٍّ لصالح الأمن القوميِّ، وسلامة الجماهير، وحفظ النِّظام ومنع الجريمةِ وحماية الصِّحةِ والآداب، أو حماية حقوق الآخرين وحريّاتهم. ولا تمنعُ هذه المادّةُ من فرضِ قيودٍ قانونيّةٍ على ممارسةِ رجالِ القوّات المسلّحةِ أو الشُّرطة أو الإدارة في الدّولةِ لهذه الحقوق"(٣٠).

وفي هذا الصّدد، أصدرت المحكمةُ الأوروبيّةُ لحقوقِ الإنسان حُكمًا يقضي بأن إجبارَ أيِّ شخصٍ على الانضمامِ إلى جمعيّةٍ ما يُعدُّ انتهاكًا لاتفاقيّةِ حقوقِ الإنسان الأوروبيّة، والتي تكفُلُ حريّةَ تكوينِ الجمعيّاتِ. وبالتالي، فإن أيّ اشتراكٍ إلزاميٍّ في أيِّ جمعيّةٍ يُعدُّ مخالفًا للقانونِ الدوليِّ لحقوق الإنسان(٣١).

---

(٢٩) اعتُمد وعُرض للتّوقيعِ والتّصديقِ والانضمام بقرارِ الجمعيّةِ العامة ٢٢٠٠ ألف (د- ٢١) المؤرّخ في ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ تاريخ بدءِ النّفاذ: ٢٣ مارس ١٩٧٦، طبقًا لنصِّ المادّة ٤٩. وتنصُّ المادّة (٢٢) من العهد الدوليِّ للحقوق المدنيّةِ والسِّياسيّة على أنه: ١"- لكلِّ فردٍ حقٌّ في حريّةِ تكوينِ الجمعيّاتِ مع آخرين، بما في ذلك حقُّ إنشاءِ النِّقاباتِ والانضمام إليها من أجلِ حمايةِ مصالحه. ٢- لا يجوزُ أن يُوضَعَ من القيود على ممارسةِ هذا الحقِّ إلا تلك التي ينصُّ عليها القانونُ، وتُشكّل تدابيرَ ضروريّةً، في مجتمعٍ ديمقراطيٍّ، لصيانةِ الأمن القوميِّ أو السّلامةِ العامّةِ أو النِّظام العامِّ أو حماية الصِّحةِ العامّة أو الآداب العامّة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحُولُ هذه المادّة دون إخضاعِ أفرادِ القوّاتِ المسلّحة ورجال الشُّرطة لقيودٍ قانونيّةٍ على ممارسةِ هذا الحقِّ".

(30) Convention Européenne de sauvegarde des Droits de l'Homme et des Libertés fondamentales telle qu'amendée par les Protocoles n° 11 et 14 de son entrée en vigueur au 1 juin 2010, Rome, 4.XI.1950.

(31) Chassagnou et autres c. France [GC] - 25088/94, 28331/95 et 28443/95, Arrêt 29.4.1999 [GC], «Les requérants se plaignent de ce que l'inclusion forcée de leurs terrains dans le périmètre des ACCA en question et leur adhésion obligatoire à une association dont ils réprouvent l'objet viole leur droit de propriété, leur droit à la liberté d'association et leur droit à la liberté de pensée et de conscience, prévus par l'article 1 du Protocole n° 1 et par les articles 11 et 9 de la Convention européenne».

ولم يكن الدُّستورُ الصّادرُ في عام ٢٠١٤، أوّلَ دستورٍ مصريٍّ اعترف بالحقِّ في تكوين الجمعيّات، بل سبقته في ذلك كافّةُ الدّساتيرِ المصريّةِ بدايةً من دستور ١٩٢٣[٣٢]. ولم يكتفِ المُشرّع الدُّستوريُّ المصريُّ بالنصِّ على الحقِّ في تكوين الجمعيّات في المادّة (٧٥) من دستور ٢٠١٤، بل منحها الشخصيّةَ الاعتباريّةَ بمجرّدِ الإخطار. وممارسة نشاطِها بحريّةٍ، ولا يجوزُ للجهاتِ الإداريّةِ التدخُّل في شؤونها، أو حلها أو حل مجالسِ إداراتِها أو مجالس أمنائِها إلا بحكمٍ قضائيٍّ. كما فرض حمايةً إجرائيّةً دستوريّةً لحماية هذا الحقِّ من الانتهاكات، حيث نصّت المادّة (١٢١) من الدُّستور الصّادر في ٢٠١٤ على ضرورةِ "موافقة ثلثي أعضاءِ مجلسِ النُّوابِ على التّشريعاتِ المتعلّقة بتنظيمِ الحقوقِ والحُرّيات التي كفلَها الدُّستورُ، واعتبرَها قوانينَ مكملةً له".

وقد استقرّ قضاءُ المحكمةِ الدُّستوريّة العليا على أنه "الحقُّ في إنشاءِ الجمعيّات– وسواء كان الغرضُ منها اقتصاديًا أو ثقافيًا أو اجتماعيًا أو غير ذلك– لا يعدو أن يكونَ عملًا اختياريًا، يرمي بالوسائلِ السلميّةِ إلى تكوينِ إطارٍ يُعبّرون فيه عن مواقفِهم وتوجُّهاتهم. ومن ثم فإن حقّ الاجتماعِ يتداخل مع حريّةِ التّعبير، مكونًا لأحدِ عناصر الحريّةِ الشخصيّةِ التي لا يجوزُ تقييدُها بغيرِ اتّباع الوسائلِ الموضوعيّةِ والإجرائيّة التي يتطلّبها الدُّستورُ أو يكفلُها القانون"[٣٣].

---

(٣٢) تعودُ بداياتُ ظهور المنظّماتِ الأهليّة في مصرَ إلى القرن التاسع عشر، حيث نشأت أولُ جمعيةٍ أهليّةٍ في مصر عام ١٨٢١ باسم الجمعيّةِ اليونانيّة بالإسكندريّة. وبعدها توالى تأسيسُ الجمعيات، فهناك جمعياتٌ ذات طابعٍ ثقافيٍّ مثل جمعيّةِ مصر للبحث في الحضارةِ المصريّة عام ١٨٥٩، وجمعية المعارف عام ١٨٦٨، والجمعيّة الجغرافيّة عام ١٨٧٥، وهناك جمعياتٌ ذات طابعٍ دينيٍّ، مثل الجمعيّةِ الخيريّةِ الإسلاميّة عام ١٨٧٨، وجمعيّة المساعي الخيريّة القبطيّة عام ١٨٨١. وازدهرت الجمعياتُ الأهليّةُ في مصر وزاد عددُها مع اعترافِ دستور ١٩٢٣ في مادّته رقم (٣٠) بحقِّ المصريّين في التجمُّعِ وتكوينِ الجمعيات، حيث زاد عددُها من ١٥٩ جمعيّةً في الفترةِ ما بين عامي ١٩٠٠ – ١٩٢٤ إلى ٦٣٣ جمعيّةً في الفترةِ ما بين ١٩٢٥ – ١٩٤٤. ومنذ منتصفِ سبعينيّاتِ القرن العشرين بدأت حركةُ انتعاشٍ جديدةٌ في المجتمعِ المدنيِّ عموماً والجمعيّاتِ الأهليّةِ خصوصاً، حيث بلغ عددُها حاليًا ما يُقارب من ١٧٠٠٠ جمعيّةٍ، وتضمُّ نحو ثلاثةِ ملايين عضوٍ، تعملُ في مختلفِ المجالاتِ الاجتماعيّة. وحاليًا يوجدُ نحو ٢٢٠٠٦ جمعيّة ومؤسّسة أهليّة في مصر. **د/ صلاح محمد زين الدين**، دَورُ منظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في تمكين المرأةِ المصريّة وتحقيق التّنميةِ المستدامة، مرجع سابق، ص٦٦.

(٣٣) المحكمة الدُّستوريّة العليا برقم ١٥٣ لسنة ٢١ ق. د، تاريخ الجلسة: ٣ يونيو ٢٠٠٠.

وعلى الرّغم من الضّماناتِ الدُّستوريّةِ سالفة الذّكر، إلا أن المُشرّعَ الدُّستوريّ وضَعَ بعضَ القيودِ على ممارسةِ هذا الحقِّ، من ذلك "حظرُ إنشاءِ أو استمرار جمعيّاتٍ أو مؤسساتٍ أهليّة يكون نظامُها أو نشاطُها سرّيًّا أو ذا طابعٍ عسكريٍّ أو شبه عسكريٍّ، وذلك كلُّه على النّحوِ الذي يُنظِّمه القانون"(٣٤).

وقد جاء القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩، مؤكداً على حظر بعض الأنشطة التي من شأنها الإضرار بالأمن العام أو النظام العام أو الآداب العامة(٣٥).

---

(٣٤) المادّة (٧٥) من دستور جمهوريّة مصر العربيّة المعدّل لسنة ٢٠١٤.

(٣٥) تنص المادة (١٥) من القانون سالف الذكر على أن: يحظر على الجمعيات القيام بالآتى:

(أ) ممارسة الأنشطة المخالفة لأغراض الجمعيات التى تم الإخطار بها.

(ب) ممارسة الأنشطة السياسية أو الحزبية أو النقابية وفقاً للقوانين المنظمة لها أو استخدام مقرات الجمعية في ذلك.

(جـ) تكوين الجمعيات السرية أو السرايا أو التشكيلات ذات الطابع السري أو العسكرى أو شبه العسكرى، أو الدعوة إلى تحبيذ أو تأييد أو تمويل العنف أو التنظيمات الإرهابية.

(د) ممارسة أنشطة من شأنها الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة أو الوحدة الوطنية أو الأمن القومى.

(هـ) الدعوة إلى التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو العقيدة، أو أى نشاط يدعو إلى العنصرية أو الحض على الكراهية أو غير ذلك من الأسباب المخالفة للدستور والقانون.

(و) المشاركة في تمويل أو دعم أو ترويج الأحزاب والحملات الانتخابية لأي مرشح في الانتخابات وكذا الاستفتاءات أو تقديم مرشح في تلك الانتخابات باسم الجمعية.

(ز) منح أى شهادات علمية أو مهنية دون التصريح من الجهة الإدارية أو الجهات المعنية أو دون الشراكة الرسمية مع إحدى الجامعات المتخصصة أو الجهات المختصة، وفقًا للقواعد المنظمة لذلك الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات.

(ح) ممارسة أى أنشطة تتطلب ترخيصاً من جهة حكومية، وذلك قبل الحصول على الترخيص من الجهة المعنية. (ط) استهداف تحقيق ربح لأعضاء الجمعية أو ممارسة نشاط يهدف إلى ذلك. ولا يعد اتباع الضوابط التجارية لتحقيق ناتج يسهم في تحقيق أغراض الجمعية نشاطًا مخالفًا. (ى) إجراء استطلاعات الرأى أو نشر أو إتاحة نتائجها، أو إجراء البحوث الميدانية أو عرض نتائجها قبل موافقة الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء للتأكد من سلامتها وحيادها وتعلقها بنشاط الجمعية.(ك) إبرام اتفاق بأى صيغة كانت مع جهة أجنبية داخل أو خارج البلاد قبل موافقة الجهة الإدارية، وكذلك أى تعديل يطرأ عليه.

في فرنسا يُعدُّ الحقُّ في تكوين الجمعيّاتِ أحدَ أهمِّ الحقوقِ الأساسيّة المكفولة في الدُّستور الفرنسيِّ منذ صدورِ دستور ١٨٤٨ [٣٦]. ويُمثل هذا الحقُّ حجرَ الزاويةِ للديمقراطيّةِ الفرنسيّة، حيث يُتيح للمواطنين حريّةَ التجمُّع والتّعبير عن آرائهم ومصالحهم بشكلٍ جماعيٍّ. كما أكّد المجلسُ الدُّستوريُّ الفرنسيُّ على قيمةِ الحقِّ في تكوين الجمعيّاتِ في قرارِه الصّادر في ١٦ يوليو ١٩٧١، حيث اعتبر المجلسُ أن هذا الحقّ يعدُّ "مبدأ أساسيًا من مبادئ النّظامِ الجمهوريِّ الفرنسيِّ". كما أكّد المجلسُ في قرارِه الصّادر في ٢٥ يوليو ١٩٨٤ أن هذا الحقّ يعدُّ "مبدأ مكفولًا دستوريًّا"[٣٧].

ووفقًا للقانونِ الفرنسيِّ، تختلف حقوقُ الجمعيّاتِ باختلافِ طبيعتِها. فالجمعيّات غير المعلنةِ للسُّلطاتِ لا تتمتّعُ بالشخصيّةِ القانونيّة، بينما تتمتّعُ الجمعيّاتُ المعلنةُ بشخصيّةٍ قانونيّةٍ تُمكنها من ممارسةِ عديدٍ من الإجراءاتِ التي تحفظُ حقوقَها، كما أن الجمعيّاتِ التي تعملُ في إطارِ المصلحةِ العامّةِ تتمتّعُ بحقوقٍ أوسع؛ نظرًا لأهدافِها التي تخدمُ المجتمعَ ككلٍّ[٣٨].

المطلب الثالث

دَورُ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في حمايةِ حقوقِ كبار السنِّ

إن حمايةَ حقوقِ الإنسانِ ومن ضمنهم فئةُ كبارِ السنِّ ليست مسألةً قاصرةً على الحكوماتِ فقط[٣٩]. بل إنّ المشاركةَ العامّة (والمتمثّلة في المجتمعِ المدنيِّ) تُسهم في السّياساتِ التي تحترم

---

(36) Historique de la conquête du droit d'association, [en ligne] [consulté le 27 Janvier 2022], https://www.conseil-constitutionnel.fr/centenaire-loi-1901-relative-au-contrat-d-association/historique-de-la-conquete-du-droit-d-association «La révolution de 1848 consacre une liberté d'association éphémère : l'article 8 de la Constitution du 4 novembre 1848 proclame le droit de s'associer et s'assembler paisiblement et sans armes ; l'article 13 encourage les associations volontaires».

(٣٧) **د/ وليد محمد الشناوي، م. د/ مصطفى صلاح الدين هلال**، التّنظيم القانونيُّ لممارسةِ العمل الأهليِّ "دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٣٢٨.

(٣٨) المرجع السّابق، ص٣٢٩.

(٣٩) نصّت المادّة (٣) من القانون الجزائريِّ رقم ١٠-١٢ والمتعلّق بحمايةِ المسنّين، على أنه «تُشكّل حمايةُ الأشخاص المسنّين وصون كرامتهم، التزامًا وطنيًا. تضطلعُ بهذا الالتزامِ ..... والجماعات المحليّة والحركة =

الحقوقَ المدنيّةَ والسياسيّةَ، وكذلك الحقوقُ الاقتصاديّةُ والاجتماعيّةُ والثقافيّة[٤٠]. ولمّا كانت مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ في طليعةِ الكفاحِ من أجلِ تحقيقِ المساواة واحتواء الفئاتِ المهمّشة في المجتمعِ ومحاربة التّمييز، فإن لها دوراً مهمّاً يُمكن أن تؤدّيَه من أجلِ حمايةِ حقوق كبار السنِّ في سياق خطّةِ التّنمية ٢٠٣٠، وذلك على النّحو التّالي:

أولًا: المحاسبة:

تلعب مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ دوراً مهمّاً في القيامِ بالأعمالِ البحثيّةِ والاستقصائيّة. وذلك عن طريقِ رصدِ وجمعِ البياناتِ والأدلّة بشأن مَواطنِ القلقِ فيما يتعلّق بحقوقِ كبارِ السنِّ وفاعليّة إشراكِهم في البرنامجِ الإنمائيِّ، وتقديم التقاريرِ بصددِ الانتهاكاتِ والتّمييز الذي يتعرّض له كبارُ السنِّ؛ ممّا ينعكسُ بالسّلبِ على أهدافِ التّنميةِ المُستدامة[٤١]. كما تلعَبُ مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ أيضًا دوراً مهمّاً في ضمانِ المُساءلةِ من خلالِ مراقبةِ تنفيذِ خطّةِ التّنمية ٢٠٣٠؛ من حيث إعدادُ التّقارير؛ وتفسير التّشريعاتِ والسّياسات والموازنات والإنفاق العامِّ والحوكمةُ وآليّاتُ المُساءلة[٤٢].

ثانيًا: تقديم الخدمات:

يُمكن لمُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ توفيرُ السّلع والاحتياجاتِ والخدمات العامّة لكبار السنِّ بشكلٍ أكثر كفاءة؛ –أي بجودةٍ أعلى وسعرٍ أقلّ– من مؤسّساتِ وهيئاتِ الدّولة. ويرجع ذلك لأسبابٍ عديدة، ربّما يكونُ أحدُها حقيقة أن مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في معظم الأحيانِ تعملُ على ترشيدِ الإنفاقِ أو

الجمعويّة ذات الطابعِ الاجتماعيِّ والإنسانيِّ، وكذا كلُّ شخصٍ خاضعٍ للقانونِ العامِّ أو الخاصِّ من شأنه المساهمةُ في مجال حمايةِ الأشخاصِ المسنّين والتكفُّل بهم».

(40) Good Governance Practices For The Protection Of Human Rights, United Nations, New-York and Geneva, 2007, p. 5. «The protection of human rights is not an exclusively government affair. that public participation contributes to policies which respect civil and political as well as economic, social and cultural rights».

(٤١) م/ مرفت رشماوي، تقريرٌ حولَ دورِ المجتمع المدنيِّ في خطّة التّنميةِ المُستدامةِ ٢٠٣٠، شبكة المنظّماتِ العربيّةِ غير الحكوميّةِ للتّنمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٨، ص١٧.

(٤٢) المرجع السابق، ص١٨.

توظيفِ عددٍ أقلّ من الأشخاصِ، مقارنةً بما تفعلُهُ المؤسّساتُ الحكوميّة؛ لتحقيق نفسِ الهدفِ. كما أنها تعتمدُ بصورةٍ كبيرةٍ على العملِ التطوّعيِّ؛ لإيجادِ حلولٍ للمشكلاتِ العامّةِ مجانًا وتطوّعًا(٤٣).

ثالثًا: المساعدة:

تُساعد مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ في مكافحةِ المفاهيمِ السلبيّةِ عن كبار السنّ بإنشاء نوادٍ اجتماعيّةٍ تُتيح لهم الفرصَ للاشتراكِ في الأنشطةِ الطوعيّةِ للجماعات من أجل الدّعمِ المتبادلِ والمساعدةِ المتبادلةِ للفئات المهمّشة، وتعمل تلك النوادي على إخراجِ كبار السنّ من حالاتِ العزلةِ والتّهميش الاجتماعيِّ(٤٤).

رابعًا: المناصرة:

يعدّ المجتمعُ المدنيُّ هو الضّمانةَ لحمايةِ حقوق أفرادِ المجتمع، على مختلفِ انتماءاتِهم وأعراقِهم في مُواجهةِ التّنظيماتِ والكياناتِ العملاقة. ومن ثم يُمكن أن تكون مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ العاملة بشأن القضايا العامّة للتنميةِ أو الحدِّ من الفقرِ أو الصحّةِ أو التّعليم أكثر استجابةً لأثرِ شيخوخةِ السُّكان على عملِها؛ ممّا يدفعُها لإشراكِ كبار السنّ بفاعليّةٍ ضمن مبادراتِها وبرامجها(٤٥).

خامسًا: الرّعاية:

رعايةُ المشروعاتِ الطبيّةِ والصحيّة الخاصّة بكبارِ السنّ من خلالِ مشاركةِ القوافلِ الطبيّةِ وتقديم العونِ الماديِّ للأُسرِ المعيلةِ لكبار السنّ، وليس لديها دخلٌ ثابتٌ أو معاشٌ تقاعديٌّ يضمَنُ لهم الحدّ الأدنى من المعيشةِ لكي يَحْيَوْا بكرامةٍ.

سادسًا: الدّعم:

---

(٤٣) ليون إي. آيريش، وآخرون، مرجع سابق، ص١٨.

(44) (UNDESA), World Economic and Social Survey 2007: Development in an Ageing World. New York: United Nations, E/2007/50/Rev.1 ,p.41,« civil society organizations are helping to counter negative perceptions of older people by creating social clubs off offering them opportunities to engage in the volunteer activities of groups for mutual support and assistance to marginalized people».

(45) T. Porter, Civil society in an ageing world, State of Civil Society report 2016, p.78, «CSOs working on the broad themes of development, poverty reduction, health or education could be more responsive to the impact of population ageing on their work and proactively include older people in their interventions and programmes».

من حيث توفيرُ المسكنِ الملائم لكبارِ السنِّ لمن لا مأوى له، وتلبية احتياجاتِهم الأساسيّة من طعامٍ وملابسَ ونظافة، وتقديم الإسعافاتِ الأوليّةِ الطبيّة، وتوفير الدّعمِ النفسيِّ لمن يُعاني من الاضطراباتِ والأزماتِ النفسيّة، مع مراعاةِ تقديم الخدماتِ الاجتماعيّةِ والترفيهيّة المختلفة(١).

سابعًا: المشاركة:

يُمكن لمُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ أن تكون حليفًا مهمًّا للحكوماتِ عندما يتعلّقُ الأمرُ بمشاركة كبارِ السنِّ في صُنعِ السِّياسات. حيث يُمكن للمنظّماتِ التي لديها معلوماتٌ جيّدةٌ عن احتياجاتِ كبار السنِّ واهتماماتهم أن تتشاركَ المعلوماتِ مع صانعي القرارِ، وأن تُهيّئَ مجالًا لسماعِ أصواتِ كبار السنِّ، من ذلك على سبيل المثال، إنشاء مجموعاتٍ للحوارِ مع كبارِ السنِّ أو القيام بتنسيقِ المشاوراتِ مع واضعي السِّياسات، بينما تقومُ المؤسّساتُ الأكاديميّةُ والهيئاتُ البحثيّةُ بتقديمِ بحوثٍ قيّمةٍ عن الشّيخوخةِ والمُسنّين. وتقوم مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ أيضًا بدورٍ مهمٍّ في بناء مهاراتِ كبار السنِّ للمشاركةِ في أنشطةِ الدّعوة مع الحكومات. وهذا يخلقُ مجالًا لهم ليروُوا خلاصةَ تجاربِهم بأنفسِهم من منظورِهم للاسترشادِ بها عند وضعِ السِّياسات(٢).

المطلب الرابع

التّحديّاتُ التي تُواجه مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في دعمِ المُسنّين

تُواجه مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ عديدًا من التّحديّاتِ التي تُؤثّر على استقلاليتها، والذي يعدُّ إحدى الرّكائزِ الأساسيّة لتواجدِ مجتمعٍ مدنيٍّ قويٍّ وفعال، يسعى لحمايةِ مصالحِ أفرادِه ومُؤسّساته(١).

---

(١) **د/نهى محمد أحمد السيد**، دورُ المنظّماتِ غير الحكوميّةِ في مواجهةِ تشرُّد المسنّين، مجلة كليّة الآداب والعلوم الإنسانيّة، جامعة قناة السويس، ع/٣٣، ٢٠٢٠، ص٢١٥.

(2) UNECE, Guidance note, August 2021, op. cit, p.9, «Civil society organizations can be an important ally for governments when it comes to engaging older persons in policymaking. Organizations who are well-informed about the needs and interests of older persons can share information with decision-makers and can create spaces for the voices older persons to be heard, for example by coordinating consultations or focus groups with older persons, while academic institutions and research bodies can provide valuable research on ageing and older persons. Civil society organizations also play a role in building the skills of older persons to engage in advocacy with governments. This creates space for them to tell their own stories from their perspectives to inform policymaking».

ومؤسّساته[١]. ولتنفيذ مهمّةِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ العاملة في مجالِ تعزيزِ الحقوقِ الأساسيّةِ للإنسان، يجب أن تكونَ قادرةً على مُمارسةِ حقوقِها بالكاملِ دون التعرُّضِ لقيودٍ غير ضروريّةٍ أو تعسفيّة[٢]. كما يجب دعمُ بيئةٍ آمنةٍ ومواتيةٍ ترتكزُ على إطارٍ قانونيٍّ وطنيٍّ صُلبٍ يستند إلى القانونِ الدوليِّ لحقوق الإنسان[٣]. كما تحتاجُ لتوفيرِ الدّعم الماليِّ الثابتِ الذي يضمَنُ بقاءَ واستمراريّةَ أنشطتها[٤].

وقد دعا مجلسُ حقوقِ الإنسان التّابعُ للأمم المتّحدةِ جميعَ الدُّولِ إلى تهيئةِ وصونِ بيئةٍ آمنةٍ وتمكينيّةٍ يُمكن للمجتمع المدنيِّ أن يعملَ فيها بمنأًى عن المعوّقاتِ وانعدام الأمن[٥]. واستجابةً من جانبِ مصرَ في تنميةِ وتعزيز دورِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ، رُوعي في القانونِ رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩ معالجةُ الإشكاليّاتِ القانونيّةِ والدُّستوريّة التي صاحبتْ عمليّةَ تشريعِ وإصدارِ القانون (٧٠) لسنة ٢٠١٧. كما حرص على اتّساقِ أحكامِ القانون (١٤٩) مع أحكامِ الدُّستورِ عموماً والمادّة (٧٥)

---

(١) ليون إي. آيريش، مرجع سابق، ص٧.

(2) Difficultés rencontrées par les organisations de la société civile actives dans le domaine des droits de l'homme dans l'UE, AGENCE DES DROITS FONDAMENTAUX DE L'UNION EUROPÉENNE, p. 2, «Pour mener à bien leur mission, les acteurs de la société civile actifs dans la promotion des droits fondamentaux doivent être en mesure d'exercer pleinement leurs droits sans être soumis à des restrictions inutiles ou arbitraires». [en ligne][consulté le 27 Janvier 2022].
https://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/fra-2018-challenges-facing-civil-society-summary_fr.pdf.

(٣) دليلٌ عمليٌّ للمجتمع المدنيِّ، الحيّز المتاح للمجتمع المدنيِّ ونظام حقوق الإنسان في الأمم المتّحدة، من منشورات الأمم المتّحدة، أكتوبر ٢٠١٤، ص١٠.

(٤) **أ.د/ هناء عبد التواب ربيع أبو العينين**، منظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ وأزمةُ الحوار المجتمعيِّ، مجلّة كليّة الخدمة الاجتماعيّة للدّراساتِ والبحوثِ الاجتماعيّة، كليّة الخدمةِ الاجتماعيّة، جامعة الفيوم، مج/٤، ع/٤، ٢٠١٦، ص١٩٣.

(5) **Challenges facing civil society organisations**, op. cit, p.18, « The UN Human Rights Council has called upon all states to create and maintain, in law and in practice, a safe and enabling environment in which civil society can operate free from hindrance and insecurity».

خصوصاً، وكذلك التزاماتُ مصرَ الدوليّةُ بشكلٍ عامٍّ، والمادّة (٢٢) من العهدِ الدوليِّ للحقوق المدنيّةِ والسياسيّة[١].

وسوف تتناولُ الدِّراسةُ أهمّ المعوّقاتِ التي تُواجِهُ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ، وتُؤثّر على فاعليّةِ أدائها.

أولًا: التّمويل:

تحتاجُ مُنظّماتُ المجتمع المدنيِّ إلى مواردَ ماليّةٍ؛ لتغطيةِ نفقتِها على المشاريعِ، وتنظيم الحملاتِ التي تقومُ بها، فضلًا عن نفقاتِها العامّةِ، وتكاليف هياكلها الأساسيّة[٢]. ويعدُّ نقصُ التّمويلاتِ النقديّة من أهمِّ التّحدياتِ التي تعُوقُ مَسيرةَ مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيِّ في تحقيقِ أهدافِها المنشودةِ على الصّعيدين المحليِّ والدوليِّ. وفي بعضِ الحالاتِ، عندما تتلقّى مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيِّ تمويلًا أجنبيًّا (تبرُّعات)، قد تتعرّضُ إلى الحملاتِ الإعلاميّةِ السلبيّة والتّشهير، ومُطالبتها بتصنيفِ نفسِها على أنها منظماتٌ ممولّةٌ من الخارج؛ ممّا يُثير الشُّكوكَ حول نشاطاتِها[٣].

ومن المُشكلاتِ المهمّةِ بصفةٍ خاصّةٍ في تمويل مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ المعنيِّ بكبار السنِّ، أن معظمَ المانحين الإنمائيّين لا يُدرجون المُسنّين ضمن المجموعاتِ التي يدعمونها، ويرجع ذلك بسبب تركيزِ التّنميةِ الدوليّةِ على فئاتٍ سكانيّةٍ معيّنةٍ، مثل الأطفالِ والشّبابِ والنّساء والمعوّقين أو السُّكان الأصليّين؛ ممّا ينعكسُ على الطّريقةِ التي ينظّم بها المجتمعُ المدنيُّ أولوياته، وفي الطّريقةِ

---

(١) **د/ سالي محمود عاشور**، قانونُ الجمعيّاتِ الأهليّة الجديد رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩ ومعالجة إشكاليّاتِ القانونِ (٧٠) لعام ٢٠١٧، دراساتٌ في حقوقِ الإنسان، مقالٌ منشورٌ على الموقعِ الإلكترونيِّ: تاريخ الاطّلاع: ٢٠٢٢/٢/١.

https://hrightsstudies.sis.gov.eg/دراسات-وتقارير/دراسات/قانون-الجمعيات-الأهلية-الجديد-رقم-١٤٩-لسنة-٢٠١٩-ومعالجة-إشكاليات-القانون-٧٠-لعام-٢٠١٧

(2) FRA, Civil society space: Views of organisations, Conference paper, Contribution to the fourth Annual Colloquium on Fundamental Rights - November 2018, p.7, «Civil society organisations need financial resources to cover their operational costs for projects and campaigns, as well as their overhead and infrastructure costs».

(3) Challenges facing civil society organisations working on human rights in the EU, European Union Agency for Fundamental Rights,2017, p.33, «Negative media and smear campaigns against CSOs that receive foreign funding, including, in some cases, the demand for them to brand themselves as foreign-funded organisations on all their materials».

التي يُخصّص بها المانحون تمويلَهم. والنّتيجة هي أن تلك المنظّماتِ تُكافح لإيجادِ التّمويلِ لهذا المجال(١).

ولزيادةِ مواردِ الجمعيّاتِ الأهليّةِ والحدّ من العقباتِ التي تُواجهها تلك الجمعيّاتُ في تمويل المشروعاتِ المتعلّقة بالمُسنّين، نجدُ أن المادّة (٣٣) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والخاصّ بتنظيمِ العملِ الأهليّ على ضرورةِ إنشاءِ صندوقِ استثمارٍ خيريّ للإنفاق على الأغراضِ الاجتماعيّةِ ويكون من بين أهدافهِ المساهمةُ في تنميةِ العنصر البشريّ، كما أجاز القانونُ في المادّة (٣٥) منه، للجمعياتِ مزاولةَ عددٍ من الأنشطةِ الماليّة غير المصرفيّةِ اللّازمة لمُمارسةِ نشاطِها بعد الحصولِ على ترخيصٍ من الهيئة. كما منح القانونُ المذكور آنفًا، الجمعيّاتِ والمؤسساتِ الأهليّة الحقّ في تلقّي الأموالِ النقديّةِ من الدّاخلِ والخارجِ بشرطِ إخطار السُّلطاتِ وعدم انتهاك أيٍّ من القوانين القائمة، مع تطبيقِ رقابةٍ متوازنةٍ على التّمويلِ الأجنبيّ. فوفقًا للقانونِ تتمكّن الجمعيّةُ التي تتلقّى تمويلًا داخليًّا من تسلُّم الأموالِ في حسابها والبدء بصرفِها مباشرةً، ولكنْ بشرط تقديمِ التّقاريرِ اللّازمة إلى وزارةِ التّضامنِ عن استلامِ التّمويلِ والأغراض التي تُنفق فيها. أمّا في حالِ التّمويلِ الأجنبيّ فيتمّ استلامُ الأموالِ وإيداعها في الحساب البنكيّ الخاصّ بالجمعيّة، ويتمّ إخطارُ وزارة التّضامن، حيث يعدّ طلبُ التّمويل مقبولًا لو لم ترفضْهُ الوزارةُ خلال فترةٍ زمنيّةٍ مُعيّنة(٢).

وفي المقابلِ، نجدُ أن القانونَ الفرنسيّ لا يفرضُ أيّ قيودٍ على تلقّي الجمعيّاتِ تمويلها من الخارج، فبموجب قرارِ المجلسِ الدّستوريّ الفرنسيّ الصّادر في ٢٥ يوليو ١٩٨٤، أكّد أنه على الجمعيّات أن تؤمّن مصادرَ التّمويلِ الضروريّة لتحقيقِ أهدافِها، بما في ذلك حقُّها في ممارسةِ أنشطةٍ مُرْبحة(٣).

---

(1) T. Porter, Ibid. «International development focuses around particular population groups such as children, youth, women, people with disabilities or indigenous people. This is reflected in the way civil society organises itself and in how donors allocate their funding. No doubt the two are intricately linked. Most development donors do not list older people among the groups they support, and the result is that CSOs struggle to find funding for this area».

(٢) **د/ سالي محمود عاشور**، المرجع السابق.

(3) Décision n° 84-176 DC du 25 juillet 1984, [en linge] [consulté le 12 / 11/ 2023], https://read-only.conseil-constitutionnel.fr/decision/1984/84176DC.htm «Considérant que le principe, constitutionnellement garanti, de liberté d'association n'interdit pas aux associations de se procurer les ressources nécessaires à la réalisation de leur but, qui ne peut être le partage de bénéfices entre leurs membres, par l'exercice d'activités lucratives».

وكطريقةٍ للمساعدةِ على التّعويضِ عن انخفاضِ التّمويلِ المقدّم من المانحين، وجدت الجماعاتُ المدنيّةُ والحركاتُ الاجتماعيّةُ طُرقًا جديدةً لإعادةِ التّواصلِ مع عامّةِ الجمهور، وذلك في كثيرٍ من الأحيان من خلالِ استخدامِ التّكنولوجيا ووسائل التّواصل الاجتماعيّ. حيث تُستخدمُ الهواتفُ النّقالة، ووسائلُ الإعلامُ الاجتماعيّة، ومنصّاتُ الإنترنت، للحصولِ على التّمويلِ الجماعيّ، من أجل تمويلِ المبادراتِ المدنيّة، باعتبارِ أن جمعَ التبرُّعاتِ الفرديّة يتّسمُ بالسُّهولةِ والسُّرعة(١).

ثانيًا: محدوديّةُ الخبرة، وقلّةُ الكفاءة:

حين يتصدّى المجتمعُ المدنيُّ ومنظّماته للعملِ في الميدان التنمويّ والحقوقيّ، يتعيّن عليه الاستعانةُ بالخبراتِ والكفاءاتِ و"الكوادر المتخصّصة" من أجل إحداثِ التّطويرِ والتّغيير. وهنا تكون المشكلةُ، فقد رصدت الدّراساتُ والبحوثُ الميدانيّة، عزوفَ الكفاءاتِ من الكوادرِ البشريّة عن العمل في مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ، ويرجع ذلك لعدّةِ أسبابٍ، أهمُّها: رمزيّةُ الأجورِ والمرتّبات، انعدامُ الغطاءِ التأمينيّ الشّامل للعاملين؛ ممّا يُؤثّر بالسّلبِ على الأداءِ المهنيّ للمنظّماتِ التطوعيّة. ومن هنا تأتي الحاجةُ إلى تطويرِ أداءِ العاملين في تلك المنظّمات، من حيث "تنميةُ قدراتِهم على العملِ الجماعيّ، والتّواصل مع المجتمع، والإدارة الجيدة، ومهارات التّكنولوجيا الحديثة، والتّخطيط الاستراتيجي وغيرها"(٢). كما تجدُ مُنظّماتُ المجتمع المدنيّ المحليّة في مصر ومنطقة الشّرقِ الأوسط صعوبةً في الاحتفاظِ بالموظّفين ذات الكفاءاتِ العالية؛ نظراً لقلّةِ الموارد والتّنافُس مع المنظّماتِ الأجنبيّةِ على الكوادرِ البشريّة(٣).

---

(1) Apolitical (2020) How to engage civil society in policymaking, accessed: 15/2/2022. https://apolitical.co/solution-articles/en/how-to-engage-civil-society-in-policymaking.
«As a way of helping to offset a decline in donor funding, civic groups and social movements have found new ways to reconnect with the general public, often through the use of technologies. Mobile phones, social media and internet-mediated platforms, such as crowdfunding, are used to finance civic initiatives, as making individual donations becomes quicker and easier».

(٢) **د/أماني قنديل**، أيُّ دورٍ يلعبُه المجتمعُ المدنيُّ، الشّبكةُ العربيّةُ للمنظّمات الأهليّة، ٢٠١١، ص٧٠.

(٣) تقريرُ استدامةِ منظّماتِ المجتمع المدنيّ لعام ٢٠١٢، لمنطقةِ الشّرقِ الأوسطِ وشمال أفريقيا، الوكالة الأمريكيّة للتّنميةِ الدوليّة، ص٧.

المبحث الثاني

التّنميةُ المُستدامةُ وكبارُ السنّ

تمهيدٌ:

يشهدُ العالمُ تحولًا مهمًا في توجّهاتِ عملِ المجتمع المدنيّ وبصفةٍ خاصّةٍ الجمعيّاتُ الأهليّةُ، حيث بات محورُ التّنميةِ المُستدامةِ على رأس أولويّاتهم. ويأتي هذا التحوّلُ انسجامًا مع الاهتمامِ المتزايدِ بفكرةِ التّنميةِ المُستدامةِ التي تتخطّى النموّ الاقتصاديّ؛ لتشمل الأبعادَ الاجتماعيّةَ والبيئيّة(١).

وتُعدُّ إمكانيّاتُ كبارِ السنّ مصدرًا مهمًا للتّنميةِ المُستدامة، حيث يُمكن للمجتمعِ الاستفادةُ من خبراتِهم ومهاراتهم وحِكمتهم. ومن خلال مشاركتِهم الفعّالةِ في المجتمعِ، يُمكن تحسينُ أوضاعه(٢). كما تعدُّ رعايةُ كبارِ السنّ من أهمّ مجالاتِ التّنميةِ الشّاملة والمُستدامة، وهي من المشروعاتِ القوميّةِ التي تستهدفُ تنميةَ الثّروة البشريّة. وتسعى الرّعايةُ المقدمةُ لكبار السنّ إلى تحقيقِ التّوافقِ النفسيّ والاجتماعيّ لهم، وتحسين جودةِ حياتهم(٣).

وقد وضعت الأممُ المتّحدةُ خطّةَ عملٍ عالميّة لتحقيقِ التّنميةِ المُستدامةِ بطريقةٍ متوازنةٍ بحلول عام ٢٠٣٠، تسعى من خلالها إلى إعمالِ حقوقِ الإنسانِ لكافّةِ البشر. ومن أهمّ أهدافِ البرنامج الإنمائيّ: عدمُ تركِ أحدٍ وراءَه، وضمانُ تحقيقِ أهدافِ التّنمية المُستدامة لكلّ شرائحِ المجتمع، في كلّ الأعمار، مع التّركيزِ بشكلٍ خاصٍّ على الفئاتِ الأكثر ضَعفًا بما في ذلك كبارُ السنّ(٤).

---

(١) **د/ محمد السعيد إبراهيم محمد الشناوي**، دَورُ مُنظّمات المجتمعِ المدنيّ في مكافحةِ الفقر وتحقيق التّنميةِ المستدامةِ " رؤية مصر ٢٠٢٠- ٢٠٣٠ "، مجلة البحوثِ القانونيّة والاقتصاديّة، كليّة الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عددٌ خاصٌ بالمؤتمرِ الدوليّ السنويّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٢١٧.

(٢) **شرين محمد إحسان عبد الحافظ**، العلاقةُ بين التّسويقِ الاجتماعيّ لبدائل الرّعايةِ المؤسسيّةِ لكبار السنّ وتحسين نوعيّةِ حياتهم، مجلّةُ مستقبلِ العلوم الاجتماعيّة، مج/ ٧، ع/ الأول، ٢٠٢١، ص١٧٧.

(٣) **خالد بن سعود الشريف**، مؤشّراتُ تحسينِ نوعيّةِ الحياة لدى كبارِ السنّ بين الرّعايةِ الأسريّةِ والرّعايّةِ المؤسسيّة، مرجع سابق، ص٤٥٧.

(4) **UN**, Resolution adopted by the General Assembly on 25 September 2015 [without reference to a Main Committee (A/70/L.1)], 70/1. Transforming our world: the 2030 Agenda for Sustainable Development.

كما أكّدتْ خطةُ عملِ مدريد الدوليّةُ للشّيخوخةِ لعام ٢٠٠٢ (MIPAA)، التي اعتمدتْ خلال الجمعيّةِ العالميّةِ الثانية للشّيخوخة، على أهميّةِ مراعاةِ المُسنّين في التّخطيطِ الإنمائيِّ، وشدّدتْ على ضرورةِ تمكينِ المُسنّين من المشاركةِ والاستفادة على قدمِ المساواةِ من ثمارِ التّنميةِ للنُّهوض بصحّتِهم ورفاههم، وعلى ضرورةِ أن توفّرَ المجتمعاتُ بيئاتٍ تمكينيّةً لهم للقيامِ بذلك(١).

والسؤال الذي يطرحُ نفسَهُ هنا: لماذا يُعدُّ كبارُ السنِّ من أولوياتِ التّنميةِ المُستدامة؟

للإجابة عن هذا التّساؤلِ يجبُ التطرّق للإحصاءاتِ التي أظهرت التّزايدَ المطّردَ في نسبةِ كبارِ السنِّ في معظمِ بلدانِ العالم. حيث تؤثّرِ الهياكلُ العمريّةُ للسكّان تأثيراً قويّاً على التّنمية الاقتصاديّةِ والاجتماعيّة(٢). كما يُشكّل المسنّونَ الفئةَ العمريّةَ الأسرع نموّاً بين سكّانِ العالم؛ إذ تُشير التوقّعاتُ إلى أن أعدادَهم ستبلغُ أكثرَ من الضّعفِ بحلول عام ٢٠٥٠ (٣). كما يعيشُ ثُلثَا كبارِ السنِّ في العالمِ في المناطقِ النّامية، وأعدادهم تنمُو بسرعةٍ أكبرَ ممّا هي عليه في المناطقِ المتقدّمة(٤). حيث يُواجه عديدٌ من كبارِ السنِّ تحدياتٍ متداخلةً تتعلّق بالفقرِ والعزلةِ الاجتماعيّة وسُوء المُعاملة، فضلًا عن القوالبِ النمطيّةِ والتحيُّز والتّمييز على أساسِ السنِّ(٥).

وسوف ينقسمُ هذا المبحثُ مَطْلبين: يتناولُ (المطلب الأول) مفهوم التّنميةِ المُستدامةِ وأهدافها، ويتناول (المطلب الثاني) مشاركة كبارِ السنِّ في تحقيقِ التّنميةِ المُستدامة.

---

(1) World Population Ageing 2015, p. 18, «The 2002 Madrid International Plan of Action on Ageing (MIPAA), adopted during the Second World Assembly on Ageing, highlighted the need to consider older persons in development planning, emphasizing that older persons should be able to participate in and benefit equitably from the fruits of development to advance their health and well-being, and that societies should provide enabling environments for them to do so».

(2) M. Herrmann, Consequential omissions, How demography shapes development – Lessons from the MDGs for the SDGs, Berlin: Berlin Institute for Population and Development, ed. 2015, p.33, «The age structures of populations strongly affect economic and social development».

(3) United Nations, "Population ageing and sustainable development", Population Facts, No. 2014/4/Rev.1, (October 2015).

(4) UNDESA (United Nations Department of Economic and Social Affairs). 2015a. World Population Ageing 2015, ST/ESA/SER.A/390. New York: United Nations, p.6. «Two-thirds of the world's older persons live in the developing regions and their numbers are growing faster there than in the developed regions».

(5) UNECE, Meaningful participation of older persons and civil society in policymaking, Guidance note, August 2021, p.5, «Many older persons confront intersecting challenges related to poverty, social isolation, abuse, as well as stereotypes, prejudice, and discrimination, based on their age».

المطلب الأول

مفهومُ التّنميةِ المُستدامةِ وأهدافها

إن التّنميةَ المُستدامةَ هي أساليبُ علميّةٌ مخطّطةٌ لتحقيقِ التّوازنِ البيئيّ بين أنشطةِ الإنسان وجهودِه والبيئة بأبعادِها الاقتصاديّةِ والاجتماعيّةِ والسياسيّةِ من خلال استراتيجيّةٍ واضحةٍ، وحُسن إدارةٍ وتنظيم وتنمية استخدام الإنسان لموادّ البيئةِ المتاحةِ، والتي يُمكن إتاحتُها لتحسينِ فرصِ الحياة للإنسانِ في المجتمعِ بصورةٍ عادلةٍ بين الأجيالِ المختلفة، فينعَمُ بالرّخاءِ كافّةُ فئاتِ المُجتمع(١). ولتوضيح أهمية التنمية المستدامة ومدى تأثيرها على كبار السن، تتناول الدراسة في هذا المطلب تعريف التنمية المستدامة، ثم تتناول أهدافها الخاصة بكبار السن.

أولًا: تعريفُ التّنميةِ المُستدامة:

حظيَتْ قضيّةُ "استدامة" التّنميةِ بأهميّةٍ كبيرةٍ منذ النّصف الثاني من ثمانينيّاتِ القرنِ الماضي، وذلك بعدَ نشرِ "تقرير اللّجنة الدوليّةِ حول البيئةِ والتّنمية" عام ١٩٨٧. وقد عُرفت التّنميةُ في هذا التّقريرِ الدوليّ بأنها: «هي التي تفي باحتياجاتِ الحاضرِ دون الإخلالِ بقدرةِ الأجيالِ المُقبلةِ على الوفاءِ باحتياجاتها»(٢).

ومن التّعريفِ السّابق يتبيّن لنا أن الهدفَ الأساسَ لاستدامةِ التّنميةِ هو تلبيةُ احتياجاتِ الإنسان الأساسيّة، كما يحقّ للبشرِ التطلّعُ لحياةٍ أفضل. وفي عام ١٩٩٢، اجتمع المجتمعُ الدوليُّ في ريو دي جانيرو، بالبرازيل؛ لمناقشةِ سبلِ النّهوضِ بالتّنميةِ المُستدامة. وأقرّوا أن البشرَ هم محورُ اهتمامِ التّنميةِ المُستدامة، ويحقّ لهم التمتّعُ بحياةٍ صحيّةٍ ومنتجةٍ في انسجامٍ مع الطّبيعة. وسُمّي هذا المؤتمرُ

---

(١) أ. د/ **مسعد عبد الرحمن زيدان قاسم زيدان**، الضّوابطُ القانونيّةُ الدوليّةُ والمحليّةُ لمشاركةِ مُنظّمات المجتمعِ المدنيّ للحكوماتِ في حمايةِ البيئةِ في إطار التّنميةِ المُستدامة، مجلّة البحوثِ القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عددٌ خاصٌ بالمؤتمر الدوليّ السنويّ الحادي والعشرين، مج/ ١٢، مايو ٢٠٢٢، ص٦٤٩.

(٢) انظر: تقرير اللّجنةِ العالميّةِ المعنيّة بالبيئة والتّنمية، الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، الدّورةُ الثانية والأربعون، أغسطس ١٩٨٧، ص٣٩. (A/42/427)

بقمّةِ الأرضِ في ريو، حيث أقرّ قاداتُ العالم جدولَ أعمالِ القرن الـــ ٢١، مع وضعِ خططِ عملٍ ملموسةٍ لتحقيقِ التّنميةِ المُستدامة على المستوياتِ الوطنيّةِ والإقليميّةِ والدوليّة(٣).

وبعدَ ذلك، في عام ٢٠٠٢، اعتمدت القمّةُ العالميّةُ للتّنميةِ المستدامةِ خطّةَ جوهانسبرج للتّنفيذ(٤). وبُنيت خطّةُ التّنفيذِ على التقدُّمِ المُحرزِ والدُّروس المستفادة منذ اجتماعِ قمّةِ الأرض، ونصّت على المنهجِ المتّبعِ لتحقيق أكثر فاعليّة، مع التّركيزِ على الخطواتِ الملموسة والقابلة للقياسِ لتحقيقِ أهدافٍ وغاياتٍ خلال مدّةٍ زمنيّةٍ محدّدة(٥).

ولمّا كان كبارُ السنِّ لا يزالون يُشكّلون نسبة كبيرةً من مجموعِ السُّكان، فإن بإمكانِهم أن يكونوا أكثرَ تأثيراً في المجتمع(٦). فمن الضّروريِّ أن تُضاعِف الحكوماتُ والمجتمعُ الدوليُّ الجهودَ لإدماج كبارِ السنِّ في جدولِ الأعمال الإنمائيِّ الدوليِّ. ويلزم وجود شراكةٍ دوليّةٍ أقوى لتعزيز الالتزاماتِ المؤيّدة من جدولِ أعمالِ التّنميةِ العالميّةِ فيما يتعلّقُ بمتابعةِ أهداف النموِّ الاقتصاديِّ والقضاء على الفقر، والتّنمية المُستدامة.

وعلى الصّعيدِ الوطنيِّ، تتطلّبُ تنميةُ المجتمعاتِ لجميع الأعمارِ شراكةً وطنيّةً أقوى بين جميعِ مستوياتِ الحكومةِ والمجتمع المدنيِّ والقطاع الخاصِّ ومنظّمات كبارِ السنِّ(٧). من أجلِ إتاحةِ

---

(3) A/CONF.151/26 (Vol. I) Report of the United Nations Conference on Environment and Development, Rio Declaration on Environment and Development, (Rio de Janeiro, 3-14 June 1992).

(٤) تقرير مؤتمر القمّةِ العالميِّ للتّنميةِ المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس، ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. (A/CONF.199/20)

(٥) معلوماتٌ أساسيّةٌ عن التّنميةِ المستدامة، منشورةٌ على الموقع الإلكترونيِّ: تاريخ الاطّلاع: ٢٠٢٢/١/٢٠. https://www.un.org/ar/ga/president/65/issues/sustdev.shtml.

(6) (UNDESA), World Economic and Social Survey 2007: Development in an Ageing World. New York: United Nations, E/2007/50/Rev.1, p.ix, «As older persons continue to constitute an ever-greater proportion of the total population, they have the potential to be more influential in society».

(7) **Ibid**, p.5, «It is necessary for Governments and the international community to redouble efforts to mainstream ageing into the international development agenda. At the national level, the development of societies for all ages requires stronger national partnership among all levels of government, civil society, the private sector and organizations of older persons »

مشاركةِ كبارِ السنِّ مع الفئاتِ العمريّةِ المختلفةِ لمواجهة التّحدّياتِ التي تُعرقِلُ مسيرةَ التّنميةِ المُستدامة، وتعزيز وحماية حقوقِ كبارِ السنِّ وكرامتهم.

مما سبق، يتبين لنا أن التّنمية المُستدامة تُؤكد على أن حق الحياة هو حق شامل وغير قابل للتجزئة، ويشمل جميع البشر دون استثناء. وإن هذا الحق يتجاوز مجرد البقاء على قيد الحياة، ليشمل حق الجميع في العيش حياة كريمة ورفاهية. وبالتالي، فإن التنمية المستدامة تسعى إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين جميع أفراد المجتمع مهما اختلفت أعمارهم(٨).

ثانيًا: أهدافُ التّنميةِ المُستدامةِ وكبار السنِّ:

لم تتضمّنْ خطّةُ التّنميةِ المُستدامة لعام ٢٠٣٠، أيّ هدفٍ خاصٍّ بكبار السنِّ وقضاياهم. كما أن الغاياتِ التي تضمّنتْها الخطّةُ لم تُشِرْ صراحةً إلى مصطلحِ "كبار السنِّ" أو "المُسنّين"، ولم تتناولْ احتياجاتِهم وحقوقهم إلا في ثلاثِ غاياتٍ، وهي:

الغاية ٢,٢: والتي تعملُ على معالجةِ الحاجاتِ الغذائيّةِ لجميع الفئاتِ العمريّة، بما في ذلك كبارُ السنِّ.

الغاية ١١,٢: توفير النّقلِ المأمونِ للجميع.

الغاية ١١,٧: توفير سُبلِ الاستفادةِ من مساحاتٍ خُضْرٍ وأماكنَ عامّةٍ آمنةٍ لجميعِ الأعمار(٩).

كما تهدف عمليّةُ التّنمية إلى الحدِّ من الفقرِ وتخفيفه لتوطيدِ الكرامةِ الإنسانيّةِ، وتعزيز الحقوق الاقتصاديّةِ والاجتماعيّةِ والثقافيّةِ والسياسيّةِ، وتنوّع الاختياراتِ وإتاحة الفرصِ لكلّ فئاتِ المجتمع ولا سيّما الفئاتُ المهمّشةُ للمشاركةِ الفعليّةِ في التّنمية، ودعمهم من أجلِ اتّخاذِ القراراتِ التي تُشعرهم بالأمانِ الاجتماعيِّ، وتُؤثّر بالإيجابِ على حياتهم(١٠). "وتحظى برامجُ الحدِّ من الفقر والحماية

---

(٨) م/ محمد إبراهيم إبراهيم عوضين الأدهم، دور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الأجيال القادمة (مراكز الأبحاث نموذجا)، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عدد خاص بالمؤتمر الدوليّ السنويّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٨٤٢.

(٩) الاستراتيجيّةُ العربيّةُ لكبار السنِّ (٢٠١٩- ٢٠٢٩)، جامعة الدُّول العربيّة، قطاع الشؤون الاجتماعيّة، بالتّعاون مع UNFPA، ص١٤.

(١٠) **د/ نها ممدوح مصطفى الهرميل**، آلياتُ الجمعياتِ الأهليّةِ لتحقيق أهدافِ التّنميةِ المُستدامة، مجلّة: دراسات في الخدمةِ الاجتماعيّةِ والعلوم الإنسانيّة، ع/٥٢، مج/ ١، أكتوبر ٢٠٢٠، ص٢٨٠.

الاجتماعيّة للمسنّين باهتمامٍ كبيرٍ، لا سيّما وأن المجتمعاتِ تشيخُ، والمسنّين يعيشون لفتراتٍ أطولَ وبصحّةٍ أوفرَ"(١١).

ونظرًا لتأثيرِ شيخوخةِ السُّكان على جميعِ مجالاتِ المجتمع، والتي تحدُثُ في سياقِ تغيُّرِ المناخِ والتّقنية الرقميّة السّريعة. وتستدعي هذه التطوّراتُ المعقدةُ والمترابطة حلولًا مبتكرةً تتماشى مع برنامجِ الأمم المتّحدةِ للتّنميةِ المُستدامة لعام ٢٠٣٠(١٢).

وتُصبح أهميةُ اتّباع نهجِ التّنميةِ المُستدامة واضحةً في قطاعِ المُسنّين عندما يتواجَدُ كبارُ السنّ في صُلبِ الرّكائزِ الثلاثةِ للتّنميةِ المُستدامة(١٣):

- **بيئيًّا:** من خلالِ التّأثيرِ المباشرِ على راحةِ وجودةِ الحياةِ لدى كبار السنّ.
- **اجتماعيًّا:** على اعتبارِ أنهم أوّلُ ساكني مكانِ إقامتِهم وحياتهم، حيث إنهم يتعايشون مع متخصّصين، ومقدّمي الرّعاية.
- **اقتصاديًّا:** من خلالِ التّمويلِ الرّئيسِ لدعمهم الطبيّ والاجتماعيّ(١٤).

---

(١١) رصد البرامج السكانيّة، مع التّركيزِ على تغيُّرِ الهياكلِ العمريّةِ للسُّكان والتّنميةِ المُستدامة، في سياق التّنفيذِ الكامل لبرنامجِ عملِ المؤتمرِ الدوليّ للسُّكان والتّنمية، الأمم المتّحدة، أبريل ٢٠١٧، ص١٣، /E/CN.9/2017/3 .

(12) UNECE (2021) Guidelines for Mainstreaming Ageing, https://unece.org/sites/default/files/2021-03/ECE-WG.1-37_Guidelines_for-Mainstreaming_Ageing_1.pdf.

p.1, «Population ageing impacts all spheres of society and is taking place in the context of climate change and fastspeed digitalisation. These complex and interlinked developments call for innovative solutions in line with the United Nations 2030 Agenda for Sustainable Development».

(١٣) «ويُمكن النّظرُ إلى التّنمية المستدامة، مجازيًا، بأنها سقف تسنده ثلاث ركائز متعاضدة هي الاقتصاد، والرفاه الاجتماعي، والبيئة. وإذا لم تكن هذه الركائز الثلاث كلها على نفس الدرجة من المتانة فإن السقف قد يصبح غير متوازن». انظر ورقة معلومات أساسية للمشاورات الوزارية، ورقة مناقشة مقدمة من المدير التنفيذي، الإدارة البيئية الدولية، المنتدى البيئي الوزاري العالمي، الأمم المتّحدة، ٢٠١١، ص٢. UNEP/GC.26/17/Add.2

(14) le developpement durable, un axe d'avenir pour les projets d'etablissements et de services du secteur personnes agees, rapport add'age, (fnaqpa) : fédération nationale pour l'avenir et la qualité de vie des personnes agées, novembre 2015, p.14,« La pertinence d'une démarche de développement durable dans le secteur des personnes âgées prend alors tout son sens… Les personnes âgées sont au coeur des trois piliers du développement durable : - **écologique** : par l'impact direct sur le confort et la qualité de vie qui en découlent pour elles ;**social** : par le fait =

وقد تبلورَ الاهتمامُ العالميُّ بكبار السنِّ في أجندةِ ٢٠٣٠، للتّنميةِ المستدامةِ والصّادرة عن الأمم المتّحدة في سبتمبر٢٠١٥، إذ اشتمل على عديدٍ من الأهدافِ الأمميّةِ للتنميةِ المُستدامةِ لمناقشةِ الأبعادِ المختلفةِ المتعلّقة بالقضاءِ على الجوعِ والفقرِ، وضمان الحياةِ الصحيّةِ وتعزيز الرّفاه في جميعِ الأعمار، والمساواة بين الجنسين والعمالةِ الكاملةِ والمنتجةِ والعمل اللّائق للجميع، والحدِّ من أوجهِ التّفاوتِ بين البلدانِ وداخلها، وجعْل المدنِ والمستوطناتِ البشريّةِ شاملةً وآمنةً ومرنةً ومُستدامةً(١٥).

فقد وردَ في "الهدف الثاني" والمتمثّل في: "القضاء على الجوعِ وتوفير الأمنِ الغذائيِّ والتّغذية المحسّنة وتعزيز الزّراعةِ المُستدامة" التّأكيد على حقِّ كبار السنِّ في الحمايةِ من الجوعِ والحصول "على ما يَكْفيهم من الغذاءِ المأمونِ والمغذّي طوالَ العامِ بحلول عام ٢٠٣٠"، ومعالجة الاحتياجاتِ التغذويّةِ لهم بحلولِ عام ٢٠٢٥. كما أقرّ الهدفُ الثالثُ على "ضمان تمتُّعِ الجميعِ بأنماطِ عيشٍ صحيّةٍ، وبالرّفاهيةِ في جميع الأعمار"، والهدف الرّابع أكّد: "ضمان أن تُتاحَ للجميعِ سبلٌ متكافئةٌ للحصولِ على التّعليم الجيّدِ وتعزيزِ فرصِ التعلُّم مدى الحياةِ للجميع". كذلك، يتمثّل أحدُ مقاصدِ الهدفِ الحادي عشر "المدن والمجتمعاتُ المحليّةُ المستدامة" في ضمانِ حصولِ الجميعِ على مساكنَ وخدماتٍ أساسيّةٍ ملائمةٍ وآمنةٍ وميسورةِ التّكلفة، ورفع مستوى الأحياءِ الفقيرةِ بحلول عام ٢٠٣٠(١٦).

المطلب الثاني

مشاركةُ كبارِ السنِّ في تحقيقِ التّنميةِ المُستدامة

qu'elles sont les premiers habitants de leur lieu de vie, où elles cohabitent avec des professionnels et des aidants naturels; - **économique** : elles restent le principal financeur de leur accompagnement médico-social».

(15) World Population Ageing 2015, p. 18, «Preparing for an ageing population is integral to the achievement of many of the sustainable development goals and targets, including poverty eradication, ensuring healthy lives and promoting well-being at all ages, gender equality, and full and productive employment and decent work for all, reducing inequalities between and within countries, and making cities and human settlements inclusive, safe, resilient and sustainable».

(١٦) قرارٌ اتّخذتهُ الجمعيّةُ العامّة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، الدّورة السّبعون، الأمم المتّحدة. A/RES/70/1.

على عكس النّموذجِ التقليديّ للشّيخوخةِ، والذي يُعبّر عن مرحلةِ "العجز" أو الهلاك(١٧). اعتاد كبارُ السنّ على المساهمةِ بشكلٍ نشطٍ في تنميةِ مجتمعاتهم اجتماعيًا وثقافيًا. وهناك ثقافاتٌ معيّنةٌ، وعلى الأخصّ في المجتمعاتِ المحليّة، ظلّت طويلًا تعترفُ بالإسهاماتِ القيّمةِ التي يُقدّمها كبارُ السنّ في استمرار وإثراء الأبعادِ الثقافيّةِ والاجتماعيّة لمجتمعاتهم(١٨).

ونجد أنه مع تزايُدِ أعدادِ كبارِ السنّ، أتاحت شيخوخةُ السُّكان فرصًا مهمّةً للتّنميةِ المستدامةِ ترتبطُ بالمشاركةِ النّشطةِ للأجيال الأكبر سنًا في الاقتصادِ وسوق العملِ والمجتمع ككلّ. وسوف يتناول هذا المطلبُ أهميّةَ مشاركةِ كبار السنّ في تحقيقِ أهدافِ التّنميةِ المُستدامة اقتصاديًا واجتماعيًا وبيئيًا، وذلك على النّحوِ التّالي:

- **التّنمية الاقتصاديّة:**

يُعتقدُ على نطاقٍ واسعٍ أن الشّيخوخةَ قد يكون لها أثرٌ سلبيٌ على الإنتاجيّة. بيْدَ أنه في بعضِ الصّناعاتِ أو أماكنِ العمل، قد يوفّر العمالُ الأكبر سنًا مكاسبَ للشّركاتِ أكثر من العمّالِ الأصغر سنًا؛ نظرًا لخبرتِهم القيّمة(١٩). حيث أثبتت الدّراساتُ أن أداءَ المهامِّ الأساسيّة والإبداع لا يتأثّرونَ بالعمر. وعلاوةً على ذلك، فإن أداءَ الموظّفين المُسنّين في بعضِ النّواحي أفضلُ من أداءِ الموظّفين الشّباب؛ لما لديهم من قدرةٍ على أداءِ العملِ بسلوكٍ تنظيميٍّ يفُوقُ أداءَ الموظّفين الشّباب، كما يُقدّمون الدّعمَ لمساعدةِ شبابِ الموظّفين كجزءٍ من عملهم المعتادِ دون مقابلٍ(٢٠). كما يقدّم كبارُ السنّ

(17) Older people shaping policy and practice, Joseph Rowntree Foundation 2004, https://www.jrf.org.uk/sites/default/files/jrf/migrated/files/1859352456.pdf. p.30, «The traditional model of old age is the 'deficit' or loss model».

(18) World Economic and Social Survey 2007, p. 40, «Older persons have traditionally been active contributors to the social and cultural development of their societies. Certain cultures, most especially the indigenous communities, have long recognized the valuable contributions that their elders make in perpetuating and enriching the social and cultural dimensions of their societies».

(19) **B. Lee, and others**, Do older workers really reduce firm productivity? The Economic and Labour Relations , Republic of Korea, Review 2018, vol. 29 (4), p.523, «It is widely believed that ageing may have a negative effect on productivity. In some industries or workplaces, however, older workers may provide more benefits to firms than younger workers due to their valuable experience».

(20) **Ibid,** p. 524, « age is unrelated to core task performance and creativity. Furthermore, in some respects, older employees perform better than young employees in organizations; they are more =

مساهماتٍ كبيرةً في الاقتصادِ من خلال المشاركةِ في القوّة العاملةِ الرسميّةِ أو غير الرسميّةِ (التي تتجاوزُ سنّ التّقاعدِ في كثيرٍ من الأحيان)، والضّرائب والاستهلاك، ونقل الأموالِ والمواردِ إلى أسرِهم ومجتمعاتِهم المحليّة، كما أن الاحتفاظَ بهم على نطاقٍ أوسعَ في قوّة العمل (بين أولئك الذين يرغبون أو يحتاجون إلى مُواصلةِ العمل) من شأنهِ أن يعزّزَ إنتاجيّةَ العمالة[٢١]. حيث يمتلكُ كبارُ السنّ المشتغلون تجاربَ وخبراتٍ عميقةً في مجالِ العملِ، وكذلك يمتلكون معارفَ مؤسسيّةً وشبكاتٍ مهنيّةً واسعةَ النّطاق[٢٢].

كما يُمكن أن يكونَ عملُ كبارِ السنّ هو المصدرَ الوحيدَ للدّخل النقديّ أو العينيّ لدعم الأسرِ ورعاية الأحفاد، في ظلّ الظّروفِ التي تتأثّرُ بغيابِ الأبوين، أو عندما يُهاجران، أو في حالةِ تفشّي الأمراضِ والحروب[٢٣].كما يكتسبُ دورُ كبيراتِ السنّ أهميّةً اقتصاديّةً كبيرةً بوصفهنّ مقدّماتِ الرّعاية الأوليّة بدون أجرٍ للأزواجِ وللأبناء والأحفاد، بمن فيهم من ذوي الإعاقة[٢٤].

- **التّنمية المجتمعية:**

يميلُ عديدٌ من كبارِ السنّ إلى المشاركةِ النّشطةِ في المجتمعِ المحليّ والحياة المدنيّة من خلالِ العملِ التطوعيّ، وإدارة المؤسّساتِ العامّة، والمشاركة في المؤسّساتِ المجتمعيّة[٢٥]. حيث يتمتّعُ الأشخاصُ الذين يبلغون من العمرِ ٥٠ عامًا فأكثر ثروةً من الخبرةِ تُمكّنهم من المساهمةِ في تنميةِ

involved in organizational citizenship behavior (OCB), which means helping others without expecting rewards ».

(21) AGEING, OLDER PERSONS AND THE 2030 AGENDA FOR SUSTAINABLE DEVELOPMENT, p.11, :« Older persons make substantial contributions to the economy through participation in the formal or informal workforce (often beyond retirement age), taxes and consumption, and transfers of assets and resources to their families and communities,6 and their broader retention in the workforce (among those who wish or need to continue working) has the potential to enhance labour productivity».

(22) Jessica A. Lee, Beyond Millennials: Valuing Older Adults' Participation in Innovation Districts, March 2017, p.7, «Older workers possess deep work experience and expertise as well as extensive institutional knowledge and professional networks».

(23) AGEING, OLDER PERSONS AND THE 2030, p.11, « In the contexts affected by absence of breadwinners, migration, disease outbreaks and conflicts, older persons' work can be the only source of monetary or in-kind income to sustain families».

(24) **Ibid,** p.11, «Older persons, particularly older women, play a vital role in providing unpaid care for spouses, grandchildren and other relatives, including those with disabilities».

(25) **Ibid,** p.12, «Many older persons tend to be actively involved in community and civic life through volunteering, governance of public institutions, and participation in community-based institutions»

المجتمعِ بطرقٍ عديدة[١]: ولعلّ أهمّ هذه الطُّرقِ هي العملُ التطوعيُّ الذي يجلب عديداً من الفوائدِ التي تعودُ بالنّفعِ على المجتمعِ وكبار السنّ معًا، فبإمكانه أن يساعدَ كبارُ السنّ على البقاءِ أصحّاء ونشطين لفترةٍ أطول، ودمجهم أكثرَ في المجتمعِ، واستمرارهم في التعلُّم والمشاركة المجتمعيّة[٢]. فوفقًا لنظريّةِ النّشاط، فإن الشّخصَ يُمكنه أن ينجحَ في عبورِ مرحلةِ الشّيخوخةِ بنشاطٍ إذا استمرّ في القيامِ بأدوارٍ منتجةٍ في المجتمع[٣].

فينبغي على مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ تسليطُ الضّوءِ على فوائدِ العملِ التطوعيّ للأفراد والمجتمع، مع إبداءِ قدرٍ أكبر من التّقديرِ لمن يتطوّعون بالفعل، وتشجيع كبارِ السنّ على المشاركةِ في العملِ التطوّعيّ[٤]. كما ينبغي أن يتاحَ لكبارِ السنّ إمكانية أن يُصبحوا أكثرَ نشاطًا في الاشتراكِ في عمليّةِ التّنمية، حيث يُستفاد من مهاراتِهم وخبراتهم وحكمتهم ومعارفهم في المجتمعِ لصالحِ الجميع[٥]. وبما أن كبارَ السنّ أصبحوا يُشكّلون نسبةً كبيرةً من مجموعِ السُّكان، فإن بإمكانهم أن يكونوا أكثرَ تأثيراً على النتائجِ الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة أيضًا، حيث أثبتت الدّراساتُ أن كبارَ السنّ يميلون إلى التّصويتِ الانتخابيّ بأعدادٍ أكبر من الشّباب؛ لأنّ لديهم خبرةً سابقةً أكثر من النّاخبين الأصغر سنًا[٦]. كما تُعدُّ الأجيالُ الأكبر سنًا في كثيرٍ من الأحيان مصدراً مهمًا للذّاكرةِ

(1) Eurofound (2014), Work preferences after 50, Publications Office of the European Union, Luxembourg, p.3, «People aged 50 +have a wealth of experience and contribute to society in numerous ways».

(2) Ibid, p. 22,« Indeed, volunteering brings a number of the same benefits that encourage people to to work: it can help people remain healthy and active, integrate socially, contribute to society and keep learning».

(3) J. M. Pinto, A. L. Neri, Trajectories of social participation in old age: a systematic literature review, 2017, p.260, «The activity theory of Aging ,….. According to this theory, a person is most likely to succeed in old age if they continue to be active and take on productive roles in society». https://doi.org/10.1590/1981-22562017020.160077

(4) Ibid, p.22, «Well-structured organizations and accessible databases mapping volunteering opportunities can help. The benefits of volunteering for individuals and society should be highlighted, with greater appreciation shown to those who already volunteer, and to encourage people aged 50+ to consider volunteering».

(5) World Economic and Social Survey 2007, p.42, «Older persons should be afforded the possibility of becoming more actively engaged in the development process so that their skills, experiences, wisdom and knowledge can be put to use in society for the benefit of all».

(6) A. Goerres, Political Participation of Older People in Europe, London School of Economics and and Political Science, Thesis to be submitted for the degree of Doctor of Philosophy in Government,

=

التاريخيّة والحكمة، وحرّاسًا أمناءَ على الثّقافة، ومستودعاتِ التّقاليدِ والأعرافِ الاجتماعيّة والمعارف والمهارات النّادرة، والتي لها تأثيرٌ على تنشئةِ صغارِ السنِّ[١].

- **التّنمية البيئية:**

يُؤدّي التّزايُدُ السكانيُّ المستمرُّ إلى زيادةِ التلوُّث، وتقليص الموارِدِ الأساسيّةِ لاحتياجات الإنسان؛ ممّا ينعكسُ بالسّلب على مستوى الصّحةِ العامّةِ لجميعِ أفرادِ المجتمع، وارتفاع مستوياتِ الفقر[٢]. ومن ناحيةٍ أخرى، فقد تمّ تحديدُ السُّكان كإحدى القوى الرئيسةِ المحرّكةِ للتّأثيراتِ البيئيّة، ويُمثل المزيد من طولِ العمرِ ضغوطًا إضافيّةً على العالم[٣]. ولكن يُمكن لكبارِ السنِّ أن يُشاركوا في حمايةِ البيئةِ كإحدى طرقِ الحلِّ المُثْلى للأزمةِ العامّةِ المتمثّلة في التقدُّمِ في العمر[٤].

وفي العقودِ الأخيرةِ، أصبح الضّررُ البيئيُّ مصدرَ قلقٍ متزايدٍ في كافّةِ الدُّول؛ لما فيه من انتهاكاتٍ تتعلّقُ بحقوقِ الإنسان، ولا سيّما الحقُّ في الحياة، والحقُّ في الخصوصيّة؛ ممّا حدا بالدُّول إلى اتّخاذِ تدابيرَ مختلفةٍ للحدِّ من الآثارِ الضارّةِ النّاتجة عن الأنشطةِ الصناعيّةِ وتأثيرها على البيئة[٥]. كما يقع على عاتقِ الدُّولِ التزامٌ إيجابيٌّ باتّخاذ كافّةِ التّدابيرِ اللّازمة والملائمةِ لحمايةِ حقوق

2006, p.49, «Older people go to the polls more often because they have more past experience than younger voters».

(1) Ageing, Older Persons and the 2030, p.13, «Older generations are also often the important sources of historical memory and wisdom, guardians of culture, and repositories of social traditions and rare knowledge and skills,11 which can critically complement those of young people».

(٢) د/ هويدا محمد أبو الغيط، سياساتُ الدّولةِ لتحقيق التّنميةِ المستدامةِ بالمناطق العشوائيّةِ بمحافظة القاهرة، مجلة كليّة الاقتصاد والعلوم السّياسيّة، مج/ ١٩، ع/ ٢، أبريل ٢٠١٨، ص٢١٢.

(3) **Y. Wang, and Others**, Pro-Environmental Behavior in an Aging World: Evidence from 31 Countries, International Journal of Environmental Research and Public Health, 2021, p.1, «On the other hand, population has been identified as one of the key driving forces of environmental impacts and greater longevity exerts additional pressure on the planet».

(4) **Ibid,** «The elderly may participate in environmental protection as one route of successful resolution of the generativity crisis of getting old».

(5) **CEDH**, Affaire Fadeïeva c. Russie, n° 55723/00, 9 juin 2005, para. 103, «Les atteintes à l'environnement sont devenues, au cours des dernières décennies, une source de préoccupation croissante pour l'opinion publique, ce qui a conduit les Etats à prendre diverses dispositions en vue de réduire les effets néfastes des activités industrielles».

المُسنّين ولا سيّما الحقُّ في الخصوصيّة. ويتمثّلُ ذلك في وضعِ إطارٍ تشريعيٍّ وإداريٍّ رادعٍ للوقاية الفعالة من الضّررِ الذي يلحق بالبيئةِ، ويُؤثّر على صحّةِ الإنسان وينتهك خصوصيّتَه ويُهدّد حياته(١).

وهناك عديدٌ من الأسبابِ تجعلُ دراسةَ العلاقةِ بين الاستدامةِ البيئيّةِ والشيخوخةِ ذاتَ أهميّةٍ كبيرة.

أولًا: الإنسانُ يطمحُ دائمًا أن يعيشَ حياةً أطولَ وأكثر صحّةً. وتُشير بحوثُ الصّحةِ العامّةِ إلى أن الأخطارَ البيئيّةَ قد تضرُّ بصحّةِ كبار السنّ بشكلٍ مباشرٍ. ومن المرجّحِ أن تزدادَ هذه المخاطرُ مع شعورِهم بآثارِ تغيُّرِ المناخ. كما أنّ كبارَ السنّ معرّضون بدرجةٍ أكبر لخطرِ التّأثيراتِ الصحيّةِ الضارّة النّاجمة عن درجاتِ الحرارةِ الشّديدة، والتعرُّض للأمراض، والضّغوط بسببِ نقصِ امتداداتِ الغذاء والمياه، وانخفاض قدرتِهم على التحرُّك بسرعة(٢). وقد يؤدّي الأثرُ السلبيُّ المتصوّر للمخاطرِ البيئيّةِ على صحّةِ كبار السنّ على تشجيعهم للمشاركةِ بنشاطٍ في حلّ القضايا البيئيّةِ لتجنُّبِ أخطارِها، والعمل على الحدّ منها(٣). فالضّررُ الجسيمُ الذي يلحقُ بالبيئةِ يُمكن أن يُؤثّرَ على رفاهِ كبار

(1) **CEDH**, Affaire Boudaïeva et Autres c. Russie, (Requêtes nos 15339/02, 21166/02, 20058/02, 11673/02 et 15343/02), 20 mars 2008, para. 132, «dans le domaine spécifique des activités dangereuses, il faut réserver une place singulière à une réglementation adaptée aux particularités de l'activité en jeu notamment au niveau du risque qui pourrait en résulter pour la vie humaine. Elle doit régir l'autorisation, la mise en place, l'exploitation, la sécurité et le contrôle afférents à l'activité ainsi qu'imposer à toute personne concernée par celle-ci l'adoption de mesures d'ordre pratique propres à assurer la protection effective des citoyens dont la vie risque d'être exposée aux dangers inhérents au domaine en cause. Parmi ces mesures préventives, il convient de souligner l'importance du droit du public à l'information, tel que consacré par la jurisprudence de la Convention. Les réglementations en l'espèce doivent par ailleurs prévoir des procédures adéquates tenant compte des aspects techniques de l'activité en question et permettant de déterminer ses défaillances ainsi que les fautes qui pourraient être commises à cet égard par les responsables à différents échelons»

(2) **K. Pillemer, and Others**, Environmental Sustainability in an Aging Society: A Research Agenda, Journal of Aging and Health 23(3), 2011, p.434, «First, public health research suggests that environmental threats may disproportionately compromise the health of the older population. These risks are likely to increase as the effects of climate change are felt. The older population is at greater risk for adverse health effects from extreme temperatures, susceptibility to disease, stresses on the food and water supply, and reduced ability to mobilize quickly».

(3) **Y. Wang, and Others**, op. cit, p.9, «The enhanced perceived impact of environmental risks on human health may also encourage older people to actively engage in environmental issues to prevent and decrease environmental threats».

السنِّ ويحرمهم من التمتُّعِ بالإقامةِ في منازلهم بطريقةٍ تضرُّ بحياتهم الخاصّة والأسريّة، حتى ولو لم تتعرّضْ صحّتُهم للخطرِ الشّديد(١).

ثانيًا: يرى بعضُهم أنه مع تزايُدِ السُّكان المُسنّين، قد يُسهمون في لعبِ دورٍ أكبر في المُشكلاتِ البيئيّة(٢). مثال على ذلك: يستخدمُ كبارُ السنِّ الآن السّياراتِ الخاصّةَ بشكلٍ أكثرَ ومتكرّرٍ مقارنةً بالماضي، ويقلُّ احتمالُ استخدامهم لوسائلِ النّقلِ الأخرى(٣)؛ ممّا يُؤدّي إلى مزيدٍ من التلوُّث(٤).

كما يعتقدُ عديدٌ من كبار السنِّ أنه ليس من الضروريِّ اتّباع سلوكٍ شخصيٍّ أو فرديٍّ ينوب عنهم من أجلِ الحفاظِ على البيئة، والأحرى في ذلك الاعتمادُ على القطاعِ الصناعيِّ والمشروعات التجاريّة، حيث وثقوا في جدارةِ تلك القطاعاتِ على حمايةِ البيئة(٥). ولكن يرى جانبٌ آخر، أن كبارَ السنِّ يُشاركون في السلوكِ البيئيِّ بشكلٍ إيجابيٍّ؛ بسبب مخاوفِهم، باعتبارِهم أكثرَ الفئاتِ عُرضةً للتّدهورِ البيئيِّ، وأن المشكلاتِ البيئيّةَ المحتملةَ والمستمرّةَ تُهدّد صحّتهم، ومن أجلِ حمايةِ أنفسهم من المخاطرِ البيئيّة والتمتُّع بالرّفاه البيئيِّ، فإنهم يميلون إلى تقديرِ حمايةِ البيئة، والمشاركة بنشاطٍ فعّالٍ في السُّلوك الصّديق للبيئة(٦). وقد أثبتت الدّراساتُ بأن زيادةَ العملِ التطوعيِّ البيئيِّ لكبار السنِّ يُمكن

---

(1) **CEDH**, Affaire Tătar C. Roumanie, no 67021/01, 27 janvier 2009, para. 85, «la Cour a considéré que « des atteintes graves à l'environnement [pouvaient] affecter le bien-être d'une personne et la priver de la jouissance de son domicile de manière à nuire à sa vie privée et familiale, sans pour autant mettre en grave danger la santé de l'intéressée» ; v. aussi, **CEDH**, Affaire López Ostra c. Espagne, n°16798/90, 09 décembre 1994, para.51, «Il va pourtant de soi que des atteintes graves à l'environnement peuvent affecter le bien-être d'une personne et la priver de la jouissance de son domicile de manière à nuire à sa vie privée et familiale, sans pour autant mettre en grave danger la santé de l'intéressée».

(2) **Y. Wang, and Others**, op. cit, p.9, «Second, as the aging population grows, it may begin to play a larger role in contributing to environmental problems».

(3) **S. Rosenbloom,** Sustainability and automobility among the elderly: An international assessment. Transportation, 28, 2001, p.376« they have become more and more dependent on the private car and less and less on alternatives to the car».

(4) **Ibid,** p.383, «may actually create more pollution».

(5) **S. D. WRIGHT, and Others**, Older Adults' Attitudes, Concerns And Support For Environmental Issues In The "New West", The International Journal of Aging and Human Development, Vol. 57(2) 151-179, 2003, p.167, «many older adults in our sample believed that personal and individual action on behalf of the environment was not necessary, and instead trusted industry and businesses to protect the environment».

(6) **Y. Wang, and Others**, op. cit, p.2, «Some argue that the elderly participate in environmental behaviors due to practical concerns as they are more vulnerable to environmental degradation =

أن ينطويَ على تعزيزِ الحياةِ بالنّسبةِ للفردِ والمجتمعِ من خلالِ إمكانيّةِ تحسينِ جودةِ البيئة[١]. كما سيؤدّي توقّعُ حدوثِ زيادةٍ كبيرةٍ في طول العمرِ إلى قيام كبارِ السنّ بعملٍ أكثر نشاطًا؛ للحدّ من المخاطرِ البيئيّة، والنّهوضِ بالبيئاتِ المحيطةِ بهم، والتي سوف يعيشون بها[٢].

التّعقيب:

على الرّغم من أن كبارَ السنّ يُمكن أن يكونوا رصيدًا مهمًّا في تحقيقِ مجتمعاتٍ مستدامةٍ وشاملةٍ للجميعِ إذا ما وُضعت تدابيرُ لتمكينِ مشاركتِهم الفعلية في المجتمع، والاستفادة من خبراتِهم السّابقة[٣]. فإن القضايا التي تهمُّ المجتمعاتِ المسنّةَ والمُسنّين لا تزالُ تُعاني من نقصِ الاهتمامِ والمواردِ.

وتعدُّ زيادةُ طولِ العمر إحدى انتصاراتِ التّنميةِ. فالناس يعيشون لفترةٍ أطولَ بسببِ تحسين التّغذيةِ والمرافق الصحيّةِ والتقدُّم الطبيِّ والرّعايةِ الصحيّةِ والتّعليمِ والرفاه الاقتصاديّ[٤]. فكبار السنّ ثروةٌ وقيمةٌ مضافةٌ للأُسَر والمجتمعات على كافّةِ الأصعدة، لا يُمكن تجاهلُها. من حقّهم أن يَحْيَوا بكرامةٍ، الحياة التي ينشدُها شبابُ اليوم، والسُّكان في سنّ العمل عندما يتقدّم بهم العمرُ. ومن ثمّ تعملُ الحكوماتُ مع سائر القطاعاتِ (القطاع الخاص والمجتمع المدني) في إطارِ نهجٍ شاملٍ

---

and the… In order to protect themselves from environmental risks and to enjoy environmental amenities, they tend to value environmental protection and actively participate in environmentally friendly behavior».

(1) **K. Pillemer**, and Other, Ib, p. 445, « It was recognized that increasing environmental volunteerism in the older population can be life-enhancing to the individual and beneficial to the community by potentially improving environmental quality».

(2) **S. D. WRIGHT**, and Others, Ib, p.168, « the prospect of substantially increased life spans will lead people to act more actively to reduce environmental risks and enhance the surrounding environments where they will live».

(٣) في فرنسا: تنصُّ المادّة (L.٢٩٤) من قانون الانتخاباتِ على أنه في حالةِ التّعادل في الأصوات، يتمُّ انتخابُ المرشّح الأكبر سنًّا في مجلسِ الشُّيوخ. يُظهر هذا النّوع من التّمكينِ رؤيةً مختلفةً للعمر، واعترافًا لكبارِ السنّ بالحكمة والحِنكة، وربما يعكسُ أيضًا علامةَ الاحترامِ التي ترجعُ إلى كبرِ السنّ.

- Art. L294 du Code electoral, Modifié par LOI n°2013-702 du 2 août 2013 - art. 12.

(4) (UNFPA and HelpAge International 2012) p. 3, «Ageing is a triumph of development. Increasing longevity is one of humanity's greatest achievements. People live longer because of improved nutrition, sanitation, medical advances, health care, education and economic well-being».

ومتكاملٍ لوضعِ الخططِ والسّياساتِ الإنمائيّة بما يتوافَقُ مع خطّةِ التّنميةِ المُستدامة لعام ٢٠٣٠، من أجلِ عدمِ إهمالِ مَن هم كبارُ السنِّ اليوم، ومن سيكونون غداً في سنِّ الشّيخوخة[١].

(١) تقرير السكان والتّنمية، العدد الثامن، الشيخوخة بكرامة في المنطقة العربية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتّحدة، بيروت، ٢٠١٨، ص٧. SDD/ESCWA/E/٢٠١٧/٣

الخاتمة

يلعب المجتمعُ المدنيٌ ومنظماته دوراً رئيساً في مجالاتٍ عدّةٍ، ولا سيّما التّنميةُ المُستدامةُ وحقوق الإنسان. ونظراً لذلك الدّور المهمّ، قد شهدت مراحلُ التطوّرِ التّشريعيّ للحقّ في تكوين الجمعيّاتِ الأهليّةِ في مصر تبايناً في منهجيّةِ المُشرّع، ففي بعضِ الأحيانِ كان يُوسّع من نطاقِ هذا الحقّ، بينما كان يضيق منه في أحيانٍ أخرى. غير أن القانونَ رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ يعكسُ رؤيةً جديدةً لتكوين الجمعيّاتِ ملتزماً في ذلك بالضّوابطِ الدّستوريّةِ الواردةِ في دستور ٢٠١٤، ويتوافَقُ مع سياسةِ الدّولةِ ونظرتها للقطاعِ الأهليّ، باعتباره شريكًا في عمليّةِ التّنمية[١].

وفي مجالِ التّنميةِ المُستدامةِ نجد أن هدفَها الأساسَ أن يعيشَ الجميعُ مستقبلًا أفضلَ، وألا يتخلف أحدٌ عن الرّكب؛ لذا كان من الضّروريّ على مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ في سبيلِ تحقيقِها لأهدافِ التّنميةِ المُستدامةِ بجانب الدّولة، القيام بحملاتِ توعيةٍ عن الشّيخوخةِ النّشطة، ودورها في تنميةِ المجتمعِ وكيفيّة استثمارِها. وتشجيع كبارِ السنّ على الانخراطِ في المجتمعِ المدنيّ بما في ذلك العملُ التطوعيٌ. فعلى الرّغم من التّحدّياتِ التي يُواجهها المجتمعُ المدنيٌ، لا تزال هناك إمكاناتٌ لدى مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ التقليديّة والجديدة على حدٍّ سواءٍ للتّأثير على التّغييرِ الاجتماعيّ، وتحسين وضعِ السّياساتِ من خلالِ رصدِ المعلوماتِ القائمةِ على الأدلّةِ والمعارفِ ذات الصّلةِ بالسّياسات، وتوفير مجموعةٍ متنوّعةٍ من الخدماتِ الاجتماعيّة، لا سيّما للفئاتِ المهمّشةِ والضّعفاء.

ولكن على الرّغم من الجهودِ المبذولةِ للتّأكيدِ على أهميّةِ الشّيخوخةِ في المجتمع، والاعتراف بحقوقِ كبارِ السّنّ، لم يستفدْ كبارُ السنّ بصورةٍ منهجيّةٍ من مكاسبِ التّنميةِ في جميع السّياقات، ويرجع ذلك لتجاهلِ السّياساتِ والخطاباتِ الإنمائيّة عن تحديدِ أهدافٍ واضحةٍ خاصّةٍ بتلك الفئة، فلم تُعالِج احتياجاتِهم وحقوقَهم بصورةٍ كافية.

---

(١) **د/ وليد محمد الشناوي، م. د./مصطفى صلاح الدين هلال،** التّنظيم القانونيٌ لممارسة العملِ الأهليّ "دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص٤١٢.

التّوصيات

- يجبُ على الحكوماتِ والمجتمعِ المدنيِّ التوقُّفُ عن التّفكيرِ بدلًا عن كبارِ السنِّ أو بالنّيابةِ عنهم وأن نبدأَ بالتّفكيرِ معهم، على أساسِ المشاركةِ المجتمعيّة. وينبغي ألّا يُنظرَ إليهم على أنهم موضوعاتٌ للدّراسةِ فحسب، بل بوصفِهم مشاركين في أبحاثِنا وأعمالِنا، باعتبارِهم أطرافًا فاعلةً في المجتمع.

- التّركيز على ضرورةِ تقويةِ مشاركةِ كبار السنِّ كحقٍّ من حقوقِهم وواجبٍ من واجباتِهم في نفس الوقتِ من منطلقِ أهميّةِ دورِهم في العملِ العامِّ وبناء المجتمع. وتشجيع مشاركتِهم في الحياةِ الاجتماعيّةِ والثقافيّةِ والمدنيّة، ونشر الوعي الإيجابيِّ للشيخوخةِ النّشطةِ ودورها في التّنمية، والتنحّي عن الصّورِ النمطيّةِ السلبيّةِ لكبار السنِّ.

- وضع برامجَ للحمايةِ الاجتماعيّةِ يُمكن استدامتُها على المدى الطّويلِ؛ لمنعِ الفقرِ، والحدِّ من عدمِ المساواةِ، وتعزيز الإدماجِ الاجتماعيِّ بين كبارِ السنِّ وفئاتِ المجتمع.

- وضع برامجَ لتدريبِ كبارِ السنِّ على مهاراتِ الإنترنتِّ وشبكات التّواصلِ الاجتماعيِّ؛ لضمان استقلالهم، ودعمِهم بشكلٍ أفضلَ مواكبٍ للتطوُّرِ التّكنولوجيِّ، وتعزيز خبراتِهم في سياقِ مسارِهم الوظيفيِّ الحاليِّ أو في حالةِ العودةِ إلى العمل.

- يجب تعزيزُ دورِ مُنظّماتِ المجتمع المدنيِّ في إعداد المزيدِ من الدّورات، والمحاضرات، وورش العمل، والبحوث المعنيّة بقضايا الشّيخوخةِ وكبار السنِّ، من أجلِ إعدادِ الأجيال القادمةِ على استيعابهم للتحوُّلِ الديمغرافيِّ في العالم، وتقبُّلهم لكبار السنِّ على أساسِ أنهم شركاءُ في تنميةِ المجتمع.

- يتعيّن على واضعي السّياساتِ التصدّي لشيخوخةِ السُّكان. وينبغي أن يكونَ كبارُ السنِّ إحدى أولوياتِ التّنميةِ الشّاملة والتّخطيط الإنمائيِّ والسّياسات والبرامج التي تدعَمُ صحّتهم، وتُمكّنُهم اقتصاديًّا واجتماعيًّا وسياسيًّا.

مَراجع الدِّراسة

أولًا: المراجع العربية:

١) د/ أحمد حسن الربيعي، د/م. أحمد جاسم مطرود، دور مُنظّمات المجتمع المدني في تدعيم الرِّعاية الاجتماعيّة – الخدمات والبرامج الموجهة للمسنّين نموذجًا ورؤية نظريّة وملامح تطويرية، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل/ كلية الآداب/ قسم علم الاجتماع، العدد/ ٤٠، ٢٠١٨.

٢) د/ أماني قنديل، أيُّ دورٍ يلعبه المجتمع المدني، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، ٢٠١١.

٣) د/ ريهام باهي، إسهام المجتمع المدني في تحقيق أجندة ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة: الدور والتّحديّات، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، أبريل ٢٠١٩.

٤) د/ سوسن عثمان عبد اللطيف، دور القطاع الأهليِّ في رعاية كبار السنِّ، (رعاية كبار السنِّ في مصر الواقع والمستهدف)، المركز القومي للبحوث الاجتماعيّة والجنائيّة بالتّعاون مع وزارةِ التّضامن الاجتماعيِّ، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٣٩– ٢٥١.

٥) أ. د/ صلاح محمد زين الدين، دور مُنظّمات المجتمعِ المدنيِّ في تمكين المرأة المصريّة وتحقيق التّنمية المُستدامة، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عدد خاص بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٥٠– ١٧٢.

٦) د/ عبد الرحمن صوفي عثمان، د/ محمود محمود عرفان، دور مُنظّمات المجتمع المدنيِّ في دعم خدمات الرعاية الاجتماعيّة في المجتمع العماني، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعيّة، جامعة السلطان قابوس.

٧) د/ عدنان عبد الحميد القرشي، وآخرون، المجتمع المدني في دول مجلس التعاون، مفاهيمه ومؤسساته وأدواره المنتظرة، سلسلة الدراسات الاجتماعيّة والعمالية، ع/٤٣، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعيّة بدول مجلس التعاون لدول الخليج، الطبعة/١، ٢٠٠٦.

٨) د/ فراج سيد محمد فراج، مُنظّمات المجتمع المدنيِّ وقضايا حقوق الإنسان في مصر، دراسة ميدانيّة على عيّنةٍ من الجمعيّات الأهليّة في محافظة الإسماعيليّة، مجلة كلية التربية، بورسعيد، ع/٧، ج/٢، ٢٠١٠.

٩) ليون إي. آيريش، وآخرون، دليل القوانين المؤثّرة في مُنظّمات المجتمع المدنيِّ، أعدّ هذا الدليل لمعهد المجتمع المدنيِّ المنفتح بالتعاون مع المركز الدوليِّ لقانون المنظمات غير الهادفة للربح، ترجمة د. محمد أحمد شومان، ط/١، جمعية الأمل العراقية، ٢٠٠٧.

١٠) د/ محمد السعيد إبراهيم محمد الشناوي، دور مُنظّمات المجتمع المدني في مكافحة الفقر وتحقيق التّنمية المُستدامة " رؤية مصر ٢٠٢٠- ٢٠٣٠ "، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عددٌ خاصٌ بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص ٢١٠- ٢٦٤.

١١) م/ محمد إبراهيم إبراهيم عوضين الأدهم، دور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الأجيال القادمة (مراكز الأبحاث نموذجا)، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عدد خاص بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص٨٢٧- ٩٠٢.

١٢) د/ محمد فتحي محمد إبراهيم، الضوابط الدُّستوريّةُ والقانونيّةُ لممارسة العمل الأهليِّ، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٣، ع/٨٦، ديسمبر ٢٠٢٣، ص ٧٦٥-٨٧٥.

١٣) د/ مرفت رشماوي، تقرير حول دورِ المجتمع المدنيِّ في خطة التّنمية المُستدامة ٢٠٣٠، شبكة المنظمات العربية غير الحكوميّة للتّنمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٨.

١٤) د/ مروة حمدي رياض، مُنظّمات المجتمع المدنيِّ وتنمية المواطنة لدى المرأة المصريّة، دراسة سوسيولوجيّة بمحافظة الدقهليّة، مجلة كلية الآداب، جامعة المنصورة، ع/ ٥٤، يناير ٢٠١٤.

١٥) د/ مسعد عبد الرحمن زيدان قاسم زيدان، الضوابط القانونيّة الدوليّة والمحليّة لمشاركة مُنظّمات المجتمع المدنيِّ للحكومات في حماية البيئة في إطار التّنمية المُستدامة، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عدد خاص بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مج/ ١٢، مايو ٢٠٢٢، ص٦٣٧- ٧٠٢.

١٦) د/ مصطفى محمد قاسم، د. غانم بن سعد الغانم، دور مؤسسات المجتمع المدنيِّ في تحقيق التّنمية الاجتماعيّة للشباب السعوديِّ في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعيّة والعلوم الإنسانية، مجلد (٤٦)، رقم (٢)، أبريل ٢٠١٩.

١٧) د/ نادية أيت عبد المالك، دور المجتمع المدنيّ في التحوُّل الديمقراطيِّ لحماية الحقوق والحُرِّيات في تعزيز الحكم الرّاشد (دراسة تطبيقيّة لمؤسسات المجتمع المدنيِّ العربيِّ)، دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعيّة، الجزائر، مجلد ١١، ع/ ٢، السنة الحادية عشرة، ٢٠١٩.

١٨) د/ نها ممدوح مصطفى الهرميل، آليات الجمعيّات الأهلية لتحقيق أهداف التّنمية المُستدامة، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعيّة والعلوم الإنسانية، العدد/٥٢، المجلد/ ١، أكتوبر ٢٠٢٠.

١٩) د/ نهي محمد أحمد السيد، دور المنظمات غير الحكوميّة في مواجهة تشرُّد المُسنِّين، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة قناة السويس، ع/٣٣، ٢٠٢٠.

٢٠) د/ هناء عبد التواب ربيع أبو العينين، مُنظّمات المجتمع المدنيِّ وأزمة الحوار المجتمعيِّ، مجلة كلية الخدمة الاجتماعيّة للدِّراسات والبحوث الاجتماعيّة، كلية الخدمة الاجتماعيّة، جامعة الفيوم، المجلد/٤، العدد/٤، ٢٠١٦.

٢١) د/ هويدا محمد أبو الغيط، سياسات الدّولة لتحقيق التّنمية المُستدامة بالمناطق العشوائيّة بمحافظة القاهرة، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، المجلد/ ١٩، العدد/ ٢، أبريل ٢٠١٨.

٢٢) أ. د/ وليد محمد الشناوي، م. د./مصطفى صلاح الدين هلال، التنظيم القانونيُّ لممارسة العمل الأهليِّ "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مج/ ١٢، عدد خاص بالمؤتمر الدوليِّ السنويِّ الحادي والعشرين، مايو ٢٠٢٢، ص ٣١٥– ٤١٢.

ثانيا: المراجع الأجنبيّة:

Reference:

1) Apolitical (2020) How to engage civil society in policymaking, accessed: Bokwon Lee, and others, Do older workers really reduce firm productivity?, The Economic and Labour Relations , Republic of Korea,Review 2018, vol. 29 (4), p.521- 542.

2) Achim Goerres, Political Participation of Older People in Europe, London School of Economics and Political Science, Thesis to be submitted for the degree of Doctor of Philosophy in Government, 2006.
3) Ageing in the Twenty-First Century: A Celebration and A Challenge, Executive Summary, (UNFPA and HelpAge International 2012).
4) Ageing, Older Persons And The 2030 Agenda For Sustainable Development, United Nations Development Programme, New York.
5) 'Social protection for older persons: Key policy trends and statistics', International Labour Organization (ILO), Social Protection Department, 2014, http://bit.ly/1qRoZ2h
6) Eurofound (2014), Work preferences after 50, Publications Office of the European Union, Luxembourg.
7) FRA (EURPEAN UNION AGENCY FOR FUNDAMENTAL RIGHTS), Civil society space: Views of organisations, Conference paper, Contribution to the fourth Annual Colloquium on Fundamental Rights - November 2018.
8) Good Governance Practices For The Protection Of Human Rights, United Nations, New-York and Geneva, 2007.
9) https://apolitical.co/solution-articles/en/how-to-engage-civil-society-in-policymaking.
10) Jessica A. Lee, Beyond Millennials: Valuing Older Adults' Participation in Innovation Districts, March 2017.
11) Juliana Martins Pinto, Anita Liberalesso Neri, Trajectories of social participation in old age: a systematic literature review, 2017, https://doi.org/10.1590/1981-22562017020.160077.
12) Karl Pillemer, and Others, Environmental Sustainability in an Aging Society: A Research Agenda, Journal of Aging and Health 23(3), 2011.
13) Le Developpement Durable, Un Axe D'avenir Pour Les Projets D'etablissements Et De Services Du Secteur Personnes Agees, Rapport Add'age, (FNAQPA) : Fédération nationale pour l'avenir et la qualité de vie des personnes âgées, NOVEMBRE 2015.
14) Michael Herrmann, Consequential omissions, How demography shapes development – Lessons from the MDGs for the SDGs, Berlin: Berlin Institute for Population and Development. ed. 2015.
15) Older people shaping policy and practice, Joseph Rowntree Foundation 2004,

https://www.jrf.org.uk/sites/default/files/jrf/migrated/files/1859352456.pdf.

16) Rachel Cooper, What is Civil Society, its role and value in 2018? University of Birmingham, 15 October 2018.
17) Sandra Rosenbloom, Sustainability and automobility among the elderly: An international assessment. Transportation, 28, 2001.
18) Scott D. Wright, And Others, Older Adults' Attitudes, Concerns And Support For Environmental Issues In The "NEW WEST", The International Journal of Aging and Human Development, Vol. 57(2) 151-179, 2003.
19) Toby Porter, Civil society in an ageing world, State of Civil Society report 2016.
20) (UNDESA), World Economic and Social Survey 2007: Development in an Ageing World. New York: United Nations, E/2007/50/Rev.1.
21) UNDESA (United Nations Department of Economic and Social Affairs). 2015a. World Population Ageing 2015, ST/ESA/SER.A/390. New York: United Nations.
22) UNECE (2021) Guidelines for Mainstreaming Ageing, https://unece.org/sites/default/files/2021-03/ECE-WG.1-37_Guidelines_for-Mainstreaming_Ageing_1.pdf.
23) UNECE (United Nations Economic Commission for Europe), Meaningful participation of older persons and civil society in policymaking, Guidance note, August 2021.
24) United Nations, "Population ageing and sustainable development", Population Facts, No. 2014/4/Rev.1, (October 2015).
25) World Population Ageing 2015, [Highlights], Department of Economic and Social Affairs, United Nations, New York, 2015. ST/ESA/SER.A/368.
26) Yan Wang, and Others, Pro-Environmental Behavior in an Aging World: Evidence from 31 Countries, International Journal of Environmental Research and Public Health, 2021.

الفهرس

مقدّمة: ٢
المبحث الأول: مُنظّماتُ المجتمعِ المدنيّ ودورُها في حمايةِ حقوقِ كبارِ السنّ ٥
المطلب الأول: ماهية منظمات المجتمع المدني ٦
المطلب الثاني: الإطار الدّستوريّ والتّشريعيّ المقارن للحقّ في تكوينِ الجمعيّاتِ ١٠
المطلب الثالث: دور مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ في حمايةِ حقوقِ كبار السنّ ١٥
المطلب الرابع: التحديّاتُ التي تُواجه مُنظّماتِ المجتمعِ المدنيّ في دعمِ المُسنّين ١٨
المبحث الثاني: التّنميةُ المُستدامةُ وكبارُ السنّ ٢٣
المطلب الأول: مفهومُ التّنميةِ المُستدامةِ وأهدافها ٢٦
المطلب الثاني: مشاركةُ كبارِ السنّ في تحقيقِ التّنميةِ المُستدامة ٣٠
الخاتمة ٣٩
التّوصيات ٤٠
مَراجع الدّراسة ٤١